

تَارِيخُ رَبِيعِ الْمَدْخَلِ

مَعَ صَاحِبِهِ مَحْمُودِ الْحَدَادِ

دِرَاسَةٌ، أَثْرِيَّةٌ، مُهَجِّيَّةٌ، عَلْمِيَّةٌ، فِي فَضْحِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِ لِإِنَّهُ كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ حَمْمُودِ الْحَدَادِ، وَأَتَبَاعِهِ الْحَدَادِيَّةِ! وَقَدْ صَاحَبُوهُ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَرَأَشَعَ مِنْ أَبْلَافِهِمْ؛ فَكَيْفَ يَرْمِي غَيْرُهُ بِ«الْحَدَادِيَّةِ»، وَهُوَ الَّذِي كَانَ مَعَهُمْ فَتَرَّاهُ مِنَ الزَّمْنِ؛ فَهُوَ الْحَدَادِيُّ!



تألِيفُ

الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ الْمُحدَّثُ



فَوزِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَمِيدِيُّ الْأَهْرَمِيُّ

حَفَظَ اللَّهُ قُرْبَاهُ

سلسلة النصيحة الخميسية لغزوة إلى الشفاعة
تاریخ
رَبِيعُ الْمَذْلُولَیْهِ
مَعَ صَاحِبِهِ
مَحْمُودُ الْحَدَّادِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٢٤ هـ ١٤٤٤



ملكة البحرين - قلالي

التويترا: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

تَارِيخُ رَبِيعِ الْمَدْخَلِ

مَعَ صَاحِبِهِ مَحْمُودِ الْحَدَّادِ

دِرَاسَةٌ، أَثْرِيَّةٌ، مُنْهَجِيَّةٌ، عَلْمِيَّةٌ، فِي فَضْحِ: رَبِيعِ الْمَدْخَلِ لِإِنَّهُ كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ: مُحَمَّدِ
الْحَدَّادِ، وَأَتَابَعَهُ الْحَدَّادِيَّةِ! وَقُدْ صَاحِبُهُمْ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَرَاضَعَ مِنْ أَلْبَابِهِمْ؛ فَكَيْفَ
يَرْمِيَ غَيْرُهُ بِ«الْحَدَّادِيَّةِ»، وَهُوَ الَّذِي كَانَ مَعَهُمْ فَتَرَّاهُمْ مِنَ الرَّمَّانِ؛ فَهُوَ: الْحَدَّادِيُّ!

تألِيفُ

الشَّيْخِ الْعَلَامِ الْمُحدَّثِ

فَوزَيْ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَمِيدِيِّ الْأَهْرَمِيِّ

حَفْظُهُ لِلَّهِ وَرَعَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَوْطِئَةٌ

إِضَاءَةٌ سَلَفِيَّةٌ فِي هَجْرِ مَنْ يَسْبُّ السَّلَفَ، أَوْ يَسْبُّ أَتْبَاعَ السَّلَفِ فِي كُلِّ زَمَانٍ

عَنِ الْإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ، قَالَ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ: (دَعُوا حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ^(١)؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَسْبُّ السَّلَفَ!).

أَثْرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «مُقَدَّمَةِ صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٦) مِنْ طَرِيقِ عَلَيٍّ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٣ ص ٢٤٩).

قُلْتُ: فَاهْجُرُوا: «الْمَذْكُولِيُّ» السَّبَابَ فِي بَقِيَّةِ السَّلَفِ وَأَتْبَاعِهِمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ الْإِمَامُ الطَّحاوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ فِي «الْعُقِيْدَةِ» (ج ٢ ص ٧٤٠): (وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِينَ، وَمَنْ بَعْدُهُمْ: مِنَ التَّابِعِينَ أَهْلِ الْخَيْرِ وَالْأَثْرِ، وَأَهْلِ الْفِقْهِ وَالظَّرِيرِ، لَا يُذْكَرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ؛ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ). اهْ لِذَلِكَ: فَإِنْ أَوْلَى بِالْمُوَالَةِ، وَالتَّقْدِيرِ، وَالاِحْتِرَامِ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْمَحَبَّةِ فِي اللهِ

(١) انْظُرْ: «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٢٤٩).

تَعَالَى، بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ؛ هُمْ: عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ فِي «رَفْعِ الْمَلَامِ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ» (ص ١١): (فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ مُوَالَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ، مُوَالَةُ الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ خُصُوصًا الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، الَّذِينَ جَعَلَهُمُ اللَّهُ بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ يُهَدَّى بِهِمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى هِدَايَتِهِمْ وَدِرَايَتِهِمْ). اهـ

وَاللَّهُ وَلِيُ التَّوْفِيقِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنْمَاعَةُ

عَلَى أَنَّ رَبِيعًا الْمَذْخَلِيِّ؛ أَوْرَدَهُ لِسَانُهُ الْمَوَارِدُ الْمُهْلَكَةُ بِسَبَبِ السَّبْ وَالشَّتْمِ
وَالطَّعْنِ؛ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَّبَتِهِمْ، وَالْكَلَامُ فِي دِينِ اللَّهِ يَغْيِرُ عِلْمَ

فَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ؛ أَنَّهُ اطَّلَعَ عَلَى أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ ﷺ، وَهُوَ يَمْدُ
لِسَانَهُ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: (مَا تَصْنَعُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: إِنَّ هَذَا
أَوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ).

أَنْزَلَ حَسَنُ

أَخْرَجَهُ مَالِكُ فِي «الْمُوَطَّأِ» (ج ٢ ص ٩٨٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْجِلْيَةِ» (ج ١
ص ٣٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٩ ص ٦٦)، وَأَبُو مُصْبَعِ الزُّهْرِيِّ فِي
«الْمُوَطَّأِ» (٢٠٧٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْزُّهْدِ» (١٨)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الْزُّهْدِ»
(٣٦٩)، وَوَكِيعٌ فِي «الْزُّهْدِ» (٢٩٧)، وَابْنُ الْقَاسِمِ فِي «الْمُوَطَّأِ» (ق / ١٠٠ / ط)،
وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّمْتِ» (١٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١ ص ٢٦٣)،
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الزُّهْدِ» (١١٢)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ الْوَارِدَةِ فِي
الْحَدِيثِ» (١ / ٣ / ق)، وَالْحَدْثَانِيُّ فِي «الْمُوَطَّأِ» (٧٦٥)، وَالْبَیْهَقِيُّ فِي «شَعِيبِ
الْإِيمَانِ» (٤٦٣٦)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْفَصْلِ لِلْوَاصِلِ» (ج ١ ص ٢٤٠)، وَابْنُ وَهْبٍ
فِي «الْمُوَطَّأِ» (ق / ١٣٠ / ط)، وَفِي «جَامِعِ الْأَحْكَامِ» (٣٠٨)، وَابْنُ بُكَيْرٍ فِي
«الْمُوَطَّأِ» (٣٠١٥)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (٥).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

* وَهَذَا الْأَثْرُ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ يُكْرِهُ الْكَلَامُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَأَنَّ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِدُونِ
دِرَايَةٍ، وَلَا رِوَايَةً: فَيُهَلِّكُ نَفْسَهُ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْجَاهَلَةِ.^(١)

قُلْتُ: وَهَذَا يَنْطَبِقُ عَلَى: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، وَأَتَبَاعِهِ الْجَاهَلَةِ؛ فَإِنَّ لِسَانَهُمْ
السَّلِيلَطُ، أَوْرَدُهُمُ الْمَوَارِدُ الْمُهْلِكَةُ، وَالْوَلِيلُ فِي الْقُبُورِ.

* وَأَكْثُرُ مَا يَدْخُلُ النَّاسُ، النَّارَ؛ بِسَبَبِ لِسَانِهِمُ الْبَنَارِ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

وَجَاءَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْلَّيْثِيِّ، فِي «الْمُوَطَّأِ» لِإِلَمَامِ مَالِكٍ (ج ٢
ص ٥٨٥)؛ بَابُ: مَا جَاءَ فِيمَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ.

وَجَاءَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرِ الْمَصْرِيِّ؛ فِي «الْمُوَطَّأِ» لِإِلَمَامِ مَالِكٍ (ج ٣
ص ٥٦٧)؛ بَابُ مَا يُكْرِهُ مِنَ الْكَلَامِ.^(٢)

اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَبِكَ الْمُسْتَغَاثُ،
وَعَلَيْكَ التَّسْكُلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةٌ إِلَّا بِكَ، وَأَنْتَ حَسْبُنَا وَنَعْمَ الْوَكِيلُ.



(١) وَأَنْظُرْ: «الْتَّمَهِيدُ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ٢ ص ٦١ و ٦٢).

(٢) يَعْنِي: مَا يَخْرُجُ مِنَ الْكَلَامِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى كَشْفِ خُبُثِ جَمَاعَةِ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» فِي كَلَامِهِمْ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَغَيْرِهِمْ، ذَلِكَ يَسْبِبُ أَنَّهُمْ: - قَلَّ فِيهِمُ الْعِلْمُ وَأَهْلُهُ... وَقَلَّ اعْتِيَارُ النَّاسِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ... فَلَمْ يُنْزِلُوهُمْ، مَنَازِلَهُمْ وَلَمْ يَرْفَعُوا لَهُمْ رَأْسًا، وَأَسَاعُوا بِهِمُ الظُّنُّ، وَاسْتَطَاعُوا عَلَيْهِمْ... فَكَانَتْ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ حُسْنًا، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا (فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْئًا كُلُّ حَزِيبٍ بِمَا لَدَنِيهِمْ فَرَحُونَ) [الرُّومُ: ٣٢].. وَمَا أَدْرِي إِنْ كَانَتْ قُلُوبُ هَؤُلَاءِ لَا تَنْفَعُهُمُ الْمُوَعِظَةُ، وَلَا ثَفِيدُهُمُ الذِّكْرِ... أَلَمْ تَرْجُرُهُمُ التُّصُوصُ الْمُرْهِبَةُ وَالْمُرْعِبَةُ، عَنْ فَعْلِهِمْ - هَذَا - الشَّيْءُ... اللَّهُمَّ يَا مُقْلِبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قُلُوبِنَا عَلَى دِينِكَ...

* وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ عَاهَدَ إِلَى أَسْلُوبٍ خَبِيثٍ مَا كِرَّ خَطِيرٍ فِي الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، قَدْ يُرُوِّجُ عَلَى ضِعَافِ الإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهِمِ عِقِيدةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، فَغَمَرَهُمْ وَرَمَاهُمْ بِأَبْشَعِ الْأَلْفَاظِ الْخَبِيثَةِ فِي كُتُبِهِ الْبَالِيَّةِ، وَأَشْرِطَتِهِ الْبَاطِلَةِ، عَلَى طَرِيقَةِ «مَذَهَبِ الْحَدَادِيَّةِ»، فَحَشَاها بِسُمُومِهِ، وَعِصَارَةِ فَكَرِهِ الْمَرِيضِ، وَأَظْهَرَ بِهَا حِقدَهُ الدَّفِينَ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

وَإِلَيْكَ أَلْفَاظَهُ الْخَبِيثَةُ فِي الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ^(١) بِاِخْتِصَارٍ وَأَنَّ هَذَا الرَّجُلُ لَا

(١) قُلْتُ: وَالْمَدْخَلِيُّ الْمُجْرِمُ الْأَثِيمُ طَعَنَ بِالْأَلْفَاظِهِ الْخَبِيثَةِ هَذِهِ فِي: «الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ»، وَ«الْحَافِظِ الْذَّهَبِيِّ»،

يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ مِنَ الْفِسْقِ وَالْفُجُورِ عَلَى خِيَارِ الْمُؤْمِنِينَ:

«إِذَا كَانَ عِنْدَكَ هَذِهِ الدِّيَاثَةُ الدِّينِيَّةُ! لَا تَغَارُ عَلَى الْقُرْآنِ»، «أَهْلُ نَعْرَةٍ!»، (أَهْلُ فِتْنَةٍ!)، «أَهْلُ مَنَاصِبٍ!»، «لَمْ يَفْهَمُوا!»، «طَعَنَ فِي السَّلَفِيَّةِ - يَعْنِي: الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ!»، «لَمْ يُجَاهِدُوا الْمُبْتَدِعَةَ!»، «نَتْرُكُ الْبَاطِلَ مِنْ أَجْلِ ابْنِ بَازٍ مَا قَرَأَ، وَابْنِ عُثَيمِينَ مَا قَرَأَ!»، «حَدَادِيَّةٌ!»، «شَابَةُ الرَّوَافِضَ!»، «يُؤَلِّهُونَهُ!»، «دَسِيسَةُ بَاطِنِيَّةٌ!»، «بَاطِنِيَّةٌ!»، «أَهْلُ جِنْسِ الْعَمَلِ!»، «لِيُهْلِكُوا أَهْلَ السُّنَّةَ!، وَيُضَلِّلُوهُمْ!»، «الَّذِينَ يَرْجُفُونَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ بِجِنْسِ الْعَمَلِ!»، «يَا كَذَّابِينَ!»، «مَنْ سَلَفَكُمْ فِي هَذَا التَّضْلِيلِ وَفِي هَذِهِ الْفِتْنَةِ!»، «أَهْلُ خُبْثٍ!»، وَ«بُهْتٍ وَإِجْرَامٍ!»، «وَأَصْلُ هَؤُلَاءِ تَكْفِيرِيُّونَ!»، «فَهُؤُلَاءِ أَخْطَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنَ الْجَهَمِيَّةِ!»، «وَمِنْ بُهْتِهِمْ وَإِجْرَامِهِمْ!»، (قَاتَلُهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ!»، «الَّذَّهَبِيُّ هَذَا الْمُتَسَاهِلُ!»، «النَّوْوَيُّ عِنْدَهُ بَدْعٌ!»، «ابْنُ حَجَرٍ عِنْدَهُ بَدْعٌ!»، «الشَّوْكَانِيُّ عِنْدَهُ بَدْعٌ!»، «وَلَا الْأَرْبَعُونَ»، يَعْنِي: الْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ، «حَتَّى الْخَوَارِجُ وَالرَّوَافِضُ مَا وَصَلُوا إِلَيْهِمْ هَذَا الْفُجُورِ!»، «فِي أُوسَاطِهِمْ زَنَادِقٌ يُحَارِبُونَ الْإِسْلَامَ!»، «وَاللَّهُ أَنَّا أَعْتَقْدُ أَنَّهَا أَكْبَرُ مِنَ الْحُرُوبِ الْعَسْكَرِيَّةِ!»، «الْفِرْقَةُ الْفَاجِرَةُ! الْقَائِمَةُ عَلَى الْفُجُورِ!»، «وَهُمْ يَتَسَرَّوْنَ وَرَاءَهُمْ مِثْلَمَا كَانَ يَتَسَرَّوْ ابْنُ سَبِّيْرٍ وَرَاءَهُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ!»، «لَا أَرَى شَرَّاً مِنْهُمْ الْآنَ!»، «عِنْدَهُمْ وَالْحَافِظُ النَّوْوَيُّ»، وَ«الْعَالَمَةُ الشَّوْكَانِيُّ»، وَ«الْعَالَمَةُ ابْنُ بَازٍ»، وَ«الْعَالَمَةُ ابْنُ عُثَيمِينَ»، وَهَيْثَةُ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَغَيْرِهِمْ، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي مِنْ كَلَامِهِ فِي آثَاءِ هَذَا الْكِتَابِ.

قِلَّةُ الْحَيَاةِ، وَسُوءُ الْأَدَبِ، وَفَلَةُ الْمُرْوَةِ!»، «فِيهِمْ زَنَادَقَةٌ، وَرَوَافِضٌ مَدْسُوسُونَ مَعَهُمْ!»، «الْأَصْوْلُ الْخَيْثَةُ!»، «الْمَنْهَجُ الْخَيْثُ!»، «مَذَهَبٌ تَكْفِيرِيٌّ!»، «وَهَذَا مَذَهَبُ الْخَوَارِجِ!»، «هَذِهِ فَتَاوَى بَاطِلَةٌ وَظَالِمَةٌ!»، «انْظُرْ إِلَى هَذَا الْفُجُورِ!»، «أَيَّهَا الْأَفَاكُ!»، «تُدِيرُونَ الْمَعَارِكَ بِالْأَكَاذِيبِ وَالْخِيَانَاتِ!»، «الْغَبَّيُّ!»، «الْغَبَاوَةُ!»، «وَغَبَائِهُ!»، «أَصْوْلُ فَاسِدَةٍ يُشَابِهُونَ فِيهَا الرَّوَافِضُ!»، «الدَّعْوَةُ إِلَى التَّقْلِيدِ كَمَا هُوَ حَالُ الرَّوَافِضِ، وَغُلَّةُ الصُّوفِيَّةِ!»، «الْخِصَالُ الشَّنِيعَةُ شَابُهُوا الرَّوَافِضُ!»، «يُشَابِهُونَ الرَّوَافِضَ!»، «الْتَّدْرِجُ الْمَاكِرُ عَلَى طَرِيقَةِ الْبَاطِنَيَّةِ!»، «كَحَالِ الْيَهُودِ!»، «يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ!»، «أَخْطَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ عِنْدِي مِنَ الرَّوَافِضِ!»، «أَيَّهَا الْحَاقِدُونَ أَنْتُمْ مُسَالِمُونَ لِأَهْلِ الْبَدْعِ، بِمَا فِيهِمُ الرَّوَافِضُ وَالصُّوفِيَّةُ وَالْعَلَمَانِيُّونَ!»، «وَرَثَةُ الْخَوَارِجِ!»، «الَّتِي تَفُوقُ تَقْيَةَ الرَّافِضَةِ!»، «فِي نَفْسِهِ الْجَاهِلَةُ الظَّالِمَةُ الْغَبَّيَّةُ!»، «سَلَكَ طَرِيقَ غُلَّةِ الصُّوفِيَّةِ وَالْقُبُورِيَّةِ!».^(١)

(١) لِلشَّبَّتِ مِنْ الْفَاظِ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» الْخَيْثَةُ هَذِهِ ارْجَعْ إِلَى كُتُبِهِ وَأَشْرِطَهُ وَهِيَ: «شُرُحُ عَقِيدةِ السَّلَفِ» لِرَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ (ص ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٩١ و ١٧٢)، وَ«الْمَجْمُوعُ الْوَاضِعُ» لَهُ (ص ١٢٤ و ٢٥٢ و ٢٥٥ و ٣٢٠ و ٤٨٤ و ٤٨٥ و ٤٨٨)، وَ«الْكَشْفُ» لَهُ (ص ١١ و ١٢ و ١٥)، وَ«الْعَصُبُ الْذَّمِيمُ» لَهُ (ص ٣١)، وَ«النَّهَجُ الثَّانِيُّ» لَهُ (ص ٢ و ٣ و ٤)، وَ«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ: (الْجَلْسَةُ الثَّالِثَةُ مِنَ الْمُحِيمِ الرَّبِيعِيِّ) (أ)، وَ«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ: (مُنَاظَرَةُ عَنْ أَفْغَانِسْتَانَ) الْوَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ (مِرْجَبًا يَا طَالِبَ الْعِلْمِ) رَقْمُ (١)، وَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ: (شُرُحُ فَتْحِ الْمَجِيدِ) رَقْمُ (٢) وَجْهُ (ب)، وَ«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ: (الإِعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ) رَقْمُ (١) وَجْهُ (ب)، وَ«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ: (الْعِلْمُ وَالدَّفَعُ عَنِ الشَّيْخِ جَمِيلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) وَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» بِعُنْوانِ: (الشَّبَابُ وَمُشَكِّلَاتِهِ) وَجْهُ (ب).

*وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الشَّنِيعَةِ: الَّتِي رَمَى بِهَا «الْمَدْخَلِيُّ» أَهْلَ الْعِلْمِ زُورًا وَبُهْتَانًا، وَالَّتِي يَسْتَحِقُّ بِهَا أَنْ تُضْرَبَ عَنْقُهُ أَمَامَ الْمَلَاءِ، فَاضْرِبُوهُ فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوهُ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴿ [الأنفال: ١٢].

*وَمِنْ هَذَا يَتَبَيَّنُ بِأَنَّ «رَبِيعًا الْحَدَادِيَّ» لَا يُعْتَدُ بِأَفْوَالِهِ وَعِلْمِهِ، وَلَا يُؤْتَقُّ بِهِ، لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ؛^(١) اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

فَعَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى قَالَ: (قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ لَمْ تَكْتُبْ عَنِ النَّاسِ، وَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ مُتَوَافِرِينَ؟).

قَالَ مَالِكُ: (أَدْرَكْتُهُمْ مُتَوَافِرِينَ، وَلَكِنْ لَا أَكْتُبُ إِلَّا عَنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ).^(٢)

وَعَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَقُولُ: (لَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ مِنْ أَرْبَعَةِ، وَخُذْ مِمَّنْ سَوَى ذَلِكَ: لَا تَأْخُذْ مِنْ سَفِيهِ مُعْلِنٍ بِالسَّفَهِ، وَإِنْ كَانَ أَرْوَى النَّاسِ، وَلَا تَأْخُذْ مِنْ كَذَابٍ يَكْذِبُ فِي أَحَادِيثِ النَّاسِ إِذَا جُرِبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يُتَهَمُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مِنْ صَاحِبٍ هَوَاهُ يَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهِ هَوَاهُ، وَلَا مِنْ شَيْخٍ لَهُ فَضْلٌ، وَعِبَادَةٌ إِذَا كَانَ لَا يَعْرِفُ مَا يُحَدِّثُ بِهِ).^(٣)

١) حَتَّى قَالَ مَرَّةً أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهُ الْكَلَامُ بِسَبَبِ مَرَضِ السُّكَّرِيِّ الَّذِي فِي رَأْسِهِ. «شَرِيطُ مُسَجَّلٍ»، بِصَوْتِهِ فِي «شِبَّكَةِ الْأَثَرِيِّ» سَنَةً ١٤٢٨هـ.

٢) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «إِتْحَافِ السَّالِكِ بِرُوَاةِ الْمُوَطَّأِ عَنِ الْأَئْمَامِ مَالِكٍ» (ص٨٢)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٣) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: وَحَمَاسُهُ الْجَاهِلِيُّ هَذَا هُوَ الَّذِي أَوْقَعَهُ فِي عَدَمِ التَّأْدِيبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ ذِكْرِهِ لَهُمْ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ، فَمِنْ صِفَاتِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِسُرْعَةِ، وَفِيهِ عَجَلَةٌ مَلْحُوظَةٌ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمُتَنَاقِضَاتِ، فَلَا يَطْرُدُ عَلَىٰ فِكْرٍ، فَتَرَاهُ يَتَمَسَّكُ بِآرَائِهِ الْفِكْرِيَّةِ، وَلَا يَكَادُ يَتَرَاجِعُ عَنْهَا، مَهْمَا بَيَّنْتَ لَهُ مِنْ أَدِلَّةٍ، فَهُوَ يَتَقَلَّبُ فِي آرَائِهِ بِحَسْبِ الْأَحْوَالِ، وَكَثِيرٌ مِنْ مَوَاقِفِهِ مَبْيَسَيَّةٌ عَلَىٰ رُدُودِ الْأَفْعَالِ.

* وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ مَعْرُوفٌ بِسُرْعَةِ الْإِنْفَعَالِ وَالْغَضَبِ، لِدَرَجَةِ أَنَّهُ يَخْرُجُ عَنْ طَوْرِهِ لِأَدْنَى سَبَبٍ، حَتَّىٰ إِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحْيَانًا مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ، وَمَا يَتَلَفَّظُ بِهِ لِسَانُهُ، وَيَتَوَهَّمُ أَشْيَاءَ لَا حَقِيقَةَ لَهَا، فَيَبْيَنِي عَلَىٰ تِلْكَ الْأَوْهَامِ تَحْلِيلَاتٍ عَجِيبَةً، وَنَتَائِجَ خَطِيرَةً.^(١)

* لِذَلِكَ: يَا رَبِيعُ لَا تَرْمِي غَيْرَكَ بِالْعِيُوبِ، وَأَنْتَ بِهَا مِنَ الْمُتَلَبِّسِينَ، فَتَصِفُ الْأَبْرِيَاءَ نَبْزًا، وَطَعْنًا مِمَّا لَيْسَتْ فِيهِمْ، وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْوَصْفِ.

أَرَى كُلَّ إِنْسَانٍ يَرَى عَيْبَ غَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ أَبْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «إِنْتَخَافِ السَّالِكِ بِرُوَاةِ الْمُوَطَّأِ وَيَعْمَلُ الْإِمَامُ عِنْ مَالِ الْعَيْنِ» (ص ٨)، يَأْتِيَنَّ فِيهِ صَحِيحٌ.

(١) قُلْتُ: وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ مِنْ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَحْكُمُ الْحَاكِمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، وَهُوَ عَضْبَانٌ، فَيَتَجَاوِرُ الْحَدَّ إِلَىٰ غَيْرِ الْحَقِّ، وَيَنْعَدِي حُدُودَ اللهِ تَعَالَىٰ، وَيَظْلِمُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي «الْمَدْخَلِيِّ»، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَانْظُرْ: «فَتَحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَبَّرٍ (ج ١٣ ص ١٣٧) وَ«شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ١٢ ص ١٥).

فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه يَقُولُ: (لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ عَضْبَانٌ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣ ص ١٣٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٢ ص ١٥).

وَلَا خَيْرٌ فِيمَنْ لَا يَرَى عَيْبَ نَفْسِهِ

وَيَعْمَلُ عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي بِأَخِيهِ

قَالَ الْعَالَمُ الْكَنْوَیُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الرَّفِعِ وَالتَّكْمِيلِ» (ص ٦٧): (يُشَرِّطُ فِي
الْجَارِ وَالْمَعْدُلِ: الْعِلْمُ، وَالْتَّقْوَى، وَالْوَرَعُ، وَالصِّدْقُ، وَالْتَّجَنُّبُ عَنِ التَّعَصُّبِ^(١)،
وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ، التَّرْكِيَّةُ، وَمَنْ لَيْسَ كَذِلِكَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ الْجَرْحُ،
وَلَا التَّزَكِيَّةُ^(٢)). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي «الإِقْتِرَاحِ» (ص ٣٣٠): (أَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ
حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ^(٣)، وَقَفَ عَلَى شَعِيرِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ: الْمُحَدِّثُونَ،
وَالْحُكَّامُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «نُزْهَةِ النَّاظِرِ» (ص ٧٣): (وَلِيُحْذِرَ الْمُتَكَلِّمُ
فِي هَذَا الْفَنِّ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ... وَإِنْ جَرَحَ بِغَيْرِ تَحْرِزِ أَقْدَمَ عَلَى
الطَّعْنِ فِي مُسْلِمٍ بِرَئَ مِنْ ذَلِكَ، وَوَسَمَهُ بِمَيِّسِمٍ سُوءٍ يَقِنُ عَلَيْهِ عَارُهُ أَبْدًا^(٤)، وَالْأَفَةُ
تَدْخُلُ فِي هَذَا: تَارَةً مِنَ الْهَوَى، وَالْغَرَضُ الْفَاسِدُ، وَتَارَةً مِنَ الْمُخَالَفَةِ فِي

١) قُلْتُ: وَلِصُعُوبَةِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ، عَظُمَ الْخَطَرُ فِي الْكَلَامِ فِي النَّاسِ.

٢) فَرَبِيعُ الْمُدْخَلِيُّ هَذَا الآنَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَيُّ شَيْءٍ، حَتَّى لَوْ تَكَلَّمَ فِي عَدِيرَقِيقٍ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

٣) رَبِيعُ وَشِيعَتُهُ الْآنَ عَلَى حُفْرَةِ مِنْ حُفْرِ النَّارِ لِطَعَنِهِمْ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، وَالْعِيَادُ بِاللهِ.

٤) فَالسُّوءُ الَّذِي تَلَفَّظَ بِهِ «الْمُدْخَلِيُّ» عَلَى الْعُلَمَاءِ وَطَلَّابِهِمْ يَقِنُ عَلَيْهِ عَارُهُ أَبْدًا، وَالْعِيَادُ بِاللهِ.

الْعَقَائِدِ^(١)). اهـ

قُلْتُ: لِذَلِكَ لَا يَتَصَدَّى لِبَيَانِ حَالِ النَّاسِ مِنَ الْجَرْحِ إِلَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ مِنْ ذَوِي الْعِلْمِ، وَالْخِبْرَةِ، وَالْبَصِيرَةِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ، وَالْمَعْرُوفِينَ بِعَدَمِ تَسْرُّعِهِمْ، أَوْ إِطْلَاقِ الْأَحْكَامِ جُزَافًا، وَعَشْوَائِيًّا دُونَ تَثْبِتٍ، أَوْ أَدِلَّةٍ وَاضِحَّةٍ، لِأَنَّهُ لُوحِظَ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثْرَةُ النَّاقِدِينَ لِلرِّجَالِ بِغَيْرِ بَصِيرَةٍ، وَلَا عِلْمٌ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ١٧): (وَالرُّفْقُ سَبِيلُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهِيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ.
وَلِهَذَا قِيلَ: لِيَكُنْ أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهِيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ غَيْرُ مُنْكَرٍ!). اهـ

* وَقَدْ تَوَسَّعَ «الْمَدْخَلِيُّ» فِي مَقَالَاتِهِ السَّيِّئَةِ الْمُشِينَةِ، ذَكَرَ فِيهَا مُقَدَّمَاتٍ فِي التَّعْرُضِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَبَيَّنَ فِيهَا مَحَاذِيرَ وَأَفْقَاطًا سَيِّئَةً لِلْلُّغَائِيةِ، وَتَوَسَّعَ فِيهَا، حَيْثُ يَرْتَبُ عَلَيْهَا الضَّالُّ الْمُبِينُ.

* وَكَانَ الْلَّاِئِقُ بِهِ، بَلِ الْمُتَعَنِّ عَلَيْهِ اتَّبَاعَ مَا قَالَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهُ مُوَافِقُ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَثَارِ السَّلَفِ، وَأَقْوَالِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، بَدَلًا مِنَ التَّوَسُّعِ فِي إِطْلَاقِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى أَنَّهُ اسْتَوْعَبَ الْفَاظَ رُؤُوسَ الضَّالَّةِ مِنَ الْفِرقِ

(١) وَطَعْنَ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ بِسَبِيلِ فَسَادِ عِقِيدَتِهِ فِي الإِرْجَاءِ، وَالْغَرَضِ الْفَاسِدِ وَالْهُوَى، اللَّهُمَّ سَلَّمْ.

الضَّالَّةِ^(١) الَّتِي أَطْلَقُوهَا عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُهَا.

* وَاعْلَمُ: أَنَّ الْعِصْمَةَ وَالنَّجَاهَةَ بِالْوُقُوفِ مَعَ الْأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تُطْلُقُ عَلَىٰ الْأَشْخَاصِ الْمُوَافَقَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةِ الدِّينِ، فَهِيَ الْكَفِيلَةُ بِكُلِّ هُدًى وَبَيَانِ، وَالْعَاصِمَةُ مِنْ كُلِّ خَطَأٍ، أَوْ زَلَلٍ.

* وَأَمَّا الْأَلْفَاظُ الَّتِي تُطْلُقُ عَلَىٰ الْأَشْخَاصِ وَلَيْسَ عَلَيْهَا دَلِيلٌ مِنَ الْكُتُبِ وَالسُّنَّةِ وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةِ الدِّينِ؛ فَإِنَّ تَعْلِيقَ الْجَرْحِ وَالتَّعَدِيلِ عَلَيْهَا يَجْرُرُ إِلَىٰ مَنْهَاجٍ بَاطِلٍ، وَيَتَوَلَّدُ مِنَ الشَّرِّ بِسَبِيبِهَا عَلَىٰ الَّذِي أَطْلَقَهَا وَالَّذِي اتَّبَعَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.

* وَلَقَدْ تَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْهِي الْمُؤْمِنَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ^(٢) لَمْ يَزُلْ فِي سَخْطِ اللَّهِ حَتَّىٰ يُنْزَعَ^(٣) عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْغَةَ الْخَبَالِ^(٤) حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ).^(٥)

(١) وَالَّتِي لَا مَجَالٌ فِيهَا؛ لِأَنَّ يُعْدَرَ مَنْ أَطْلَقَهَا عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنُ.

(٢) أَيْ: يَعْلَمُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَوْ يُعْلَمُ نَفْسَهُ أَنَّهُ عَلَىٰ بَاطِلٍ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ خَصْمَهُ عَلَىٰ الْحَقِّ، أَوْ يَعْلَمُ الْبَاطِلَ أَيْ: ضِدَّهُ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَيُصْرُ عَلَيْهِ.

(٣) أَيْ: يَتُرُكُ وَيَتَهَيَّ عَنْ مُخَاصِمَتِهِ.

(٤) رَدْغَةُ الْخَبَالِ: هِي طِينٌ وَوَحْلٌ كَثِيرٌ.. عِصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ.

انْطُرْ: «عَوْنَ الْمَعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبَادِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٤).

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطَبِيُّ رَجُلَ اللَّهِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ٤٧): (فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَاصِمَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مُحَقّ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَجُلَ اللَّهِ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٨٦): (وَقَدْ أَحْدَثَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْخِلَافِ أَسْمَاءً شَنِيعَةً قَبِيحَةً فَسَمَّوْا بِهَا أَهْلَ السُّسْتَةِ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالْطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقْعَيْةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدَرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ).^(١) اهـ

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا فَقَدْ جَمَعَ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» الْغَالِي سَوْاتِيْنِ فِي رَمْيِهِ أَهْلَ السُّسْتَةِ؛ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْخَيْثَةِ:

الْأُولَى: فَقَدْ سَلَكَ مَسْلَكَ أَهْلِ الشَّرِكِ فِي رَمْيِهِمُ الرَّسُولَ ﷺ، وَهُوَ ﷺ: بَرِيءٌ مِنْ تِلْكَ الْمَعَابِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُدُ فِي «سُنْنَةِ» (ج ٤ ص ٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرِكِ» (ج ٢ ص ٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنَ الْكُبِيرِ» (ج ٦ ص ٨٢) وَفِي «شَعْبِ الْإِيمَانِ» (ج ٦ ص ١٢١) مِنْ طَرِيقِ رُهْيَرِ ثَنا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ رَأْشَدٍ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ بْنِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَبَانِيُّ رَجُلَ اللَّهِ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ١ ص ٧٩٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «الْتَّرَغِيبِ وَالْتَّرْهِيبِ» (ج ٣ ص ١٥٢): (رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ وَالطَّبرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَيْدِ).
 (١) قُلْتُ: وَالْمَدْخَلِيُّ هَذَا هَلْ يَرْضَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ؟، وَهَلْ يَرْضَى أَنْ يُلَاطِّخَ عِرْضُهُ؟ وَأَنْ يُتَكَلَّمَ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، وَأَنْ يَتَهَمَ بِالْكَذِبِ، فَهُوَ لَا يَرْضَى ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ؛ فَكَيْفَ يَرْضَاهُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَطَلَّابِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ، فَيَحِبُّ عَلَيْهِ أَنْ يَصُونَ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِلَّا عَلَيْهِ إِثْمُ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

الثانية: وَسَلَكَ مَسْلَكَ أَهْلِ الْبَدْعِ فِي رَمْيِهِمْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمْ بَرِيءُونَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَابِ.

* فَقَدْ أَحَدَثَ رَبِيعَ الْمَدْخَلِيِّ الْمُبْتَدِعَ أَسْمَاءً شَنِيعَةً قَبِيْحَةً فَسَمَّى بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالوَقِيَّةَ فِيهِمْ، وَالإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ اتِّبَاعِهِ «الْمُرْجَحَةَ».

* فَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: تَشَبَّهَ بِالْمُسْرِكِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ فِي رَمْيِهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهَذِهِ الْمَعَابِ الَّتِي إِذَا لَمْ يُوْجَدْ لَهَا مَكَانٌ فِيهِمْ رُدَّتْ عَلَيْهِ. بِحُكْمِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِي بِالْكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذِلِكَ).^(١)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).^(٢) وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّمَا رَجُلٌ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).^(٣) وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَفَّتِلِهِ).^(٤) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَجُلُ اللَّهِ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٠ ص ٤٦٦): (قَوْلُهُ: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِي بِالْكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ...); أَيْ: رَجَعَ، وَهَذَا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٤٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٦١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يَقْتَضِي أَنَّ مَنْ قَالَ لِآخَرَ أَنَّكَ فَاسِقٌ، أَوْ قَالَ لَهُ أَنَّكَ كَافِرٌ؛ فَإِنْ كَانَ لَيْسَ كَمَا قَالَ كَانَ هُوَ الْمُسْتَحِقُ لِلْوَصْفِ...). اهـ
قُلْتُ: وَأَصْلُ الْبَوْءِ الْلُّزُومُ، أَيْ: لَزِمَتْهُ الْكَلِمَةُ، وَهَذَا خُرُوجٌ مِنَ الاعْتِدَالِ،
وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَالْقَدْحُ فِي الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَالطَّعْنُ فِيهِمْ سَبِيلٌ مِنْ سُبُلِ أَهْلِ
الزَّيْغِ وَالضَّالِّ، ذَلِكَ أَنَّ الطَّعْنَ فِي الْعُلَمَاءِ لَيْسَ طَعْنًا فِي ذَوَاتِهِمْ، وَإِنَّمَا هُوَ طَعْنٌ
فِي الدِّينِ، وَالدَّعْوَةِ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا، وَالْمِلَةِ الَّتِي يَتَسَبَّبُونَ إِلَيْهَا، وَالطَّعْنُ فِي الْعُلَمَاءِ
مُحَرَّمٌ؛ لَأَنَّهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ
وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلْدَكُمْ هَذَا).^(١)
* وَيَكْتَسِبُ مَزِيدًا حُرْمَةً؛ لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ لِلظُّنُنِ فِي الدِّينِ، وَهَذَا مُرَادُ أَهْلِ الْبِدَعِ
الطَّاعِنِينَ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالطُّرُقِ وَالْأَسْبَابِ مُعْتَبَرٌ بِالْمَقَاصِدِ تَابِعَةً لَهَا.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «إِعْلَامِ الْمُوَقِّعِينَ» (ج ٣ ص ١٤٧): (لَمَّا كَانَتِ
الْمَقَاصِدُ لَا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهَا إِلَّا بِأَسْبَابٍ، وَطُرُقٍ تُفْضِي إِلَيْهَا، كَانَتْ طُرُقُهَا، وَأَسْبَابُهَا
تَابِعَةً لَهَا مُعْتَبَرَةً بِهَا، فَوَسَائِلُ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمَعَاصِي فِي كَرَاهِتِهَا، وَالْمَنْعِ مِنْهَا
بِحَسْبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَایَاتِهَا، وَارْتِبَاطُهَا بِهَا، وَوَسَائِلُ الطَّاعَاتِ وَالْقُرْبَاتِ فِي
مَحَبَّتِهَا وَالْإِذْنِ فِيهَا بِحَسْبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَایَاتِهَا؛ فَوَسِيلَةُ الْمَقْصُودِ تَابِعَةٌ لِلْمَقْصُودِ،

(١) أَنْجَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ١٩١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ٨٨٩) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

وَكِلَاهُمَا مَقْصُودُ، لَكِنَّهُ مَقْصُودٌ قَصْدَ الْغَایاٰتِ، وَهِيَ مَقْصُودَةٌ قَصْدَ الْوَسَائِلِ؛ فَإِذَا حَرَّمَ الرَّبُّ تَعَالَى شَيْئًا، وَلَهُ طُرُقٌ وَوَسَائِلٌ تُفْضِي إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يُحِرِّمُهَا وَيَمْنَعُ مِنْهَا، تَحْقِيقًا لِتَحْرِيمِهِ، وَتَشْيِتاً لَهُ، وَمَنْعًا أَنْ يُقْرَبَ حِمَاءُ، وَلَوْ أَبَاحَ الْوَسَائِلُ، وَالذَّرَاعَ الْمُفْضِيَّةَ إِلَيْهِ؛ لَكَانَ ذَلِكَ نَقْضًا لِلتَّحْرِيمِ، وَإِغْرَاءً لِلنُّفُوسِ بِهِ، وَحِكْمَتُهُ تَعَالَى، وَعِلْمُهُ يَأْبَى ذَلِكَ كُلَّ الْإِبَاءِ).^(١) اهـ

قُلْتُ: وَالْقَدْحُ فِي الْعُلَمَاءِ إِيْدَاءُ لَهُمْ، وَإِيْدَاءُ لِلْعُلَمَاءِ إِيْدَاءُ لِأَوْلَيَاءِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ يَدْخُلُونَ دُخُولًا أَوْلَيًا فِي وَصْفِ الْأَوْلَيَاءِ.^(٢)
* وَهَذَا مَعْنَى أَنَّ إِيْدَاءَ الْعُلَمَاءِ أَمْرٌ خَطِيرٌ؛ لِأَنَّ مَنْ عَادَى وَلِيًّا لِلَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ آذَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْحَرْبِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ: (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَهُ بِالْحَرْبِ).^(٣)

قُلْتُ: وَالطَّعْنُ بِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَتَعْيِيرُهُمْ، وَالْقَدْحُ فِيهِمْ خَطَرٌ عَلَى دِينِ الْمُرْءِ، إِذْ قَدْ يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَى مَا لَمْ يَكُنْ بِحُسْبَانِهِ^(٤)، اللَّهُمَّ سَلِّمْ.

١) قُلْتُ: وَلَمَّا فَقَهَ السَّلَفُ هَذَا جَعَلُوا مُتَنَقَّصَ الْعُلَمَاءِ: «زِنْدِيقًا»، لِمَا يُفْضِي إِلَيْهِ هَذَا القَوْلُ مِنَ الطَّعْنِ فِي الدِّينِ، وَتَنَقَّصُ السُّنْنَةِ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا.

٢) انْظُرْ: «فَوَاعَدَ فِي التَّعَامِلِ مَعَ الْعُلَمَاءِ» لابْنِ مُعَلَّا (ص ٤١٠) قَدَّمَ لِلْكِتَابِ، الْعَالَمَةُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحْمَةُ اللَّهِ.

٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٧ ص ١٩٠).

٤) وَانْظُرْ: «جَامِعَ الْبَيَانِ» لِلْطَّبَرِيِّ (ج ١٠ ص ١٧١)، وَ«تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» لابْنِ كَثِيرٍ (ج ٢ ص ٣٦٨)، وَ«أَسْبَابَ النُّزُولِ» لِلْوَاحِدِيِّ (ص ٢٨٧).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى مُشَابَهَةِ الْأَلْفَاظِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، بِالْأَلْفَاظِ مَحْمُودِ الْحَدَادِ؛ تَمَامًا: (تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ) [الْبَقَرَةُ: ١١٨].

* فَإِنَّ بَعْدَ التَّأْمُلِ وَالنَّظَرِ، فِيمَا يَكْتُبُهُ: «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ»، وَمَا يَتَلَفَّظُهُ: بِالْأَلْفَاظِ الْخَيْثَةِ مِنْ تَأْصِيلِ «الْفِكْرِ الْحَدَادِيِّ» ... بَدَا لِي أَنْ أُسْطِرَ بَحْثًا، فِيمَا يَتَعَلَّقُ: «بِمَدْهَبِ الْحَدَادِيَّةِ»، وَمَا لَهُ مِنَ الْأَثَارِ السَّيِّئَةِ عَلَى شَبَابِ الْأُمَّةِ وَمُجَمَّعَاتِهِ... الَّذِي جَاءَ نَتِيجةً مُخَالَطَةً رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، مَعَ زَمِيلِهِ: مَحْمُودِ الْحَدَادِ، عِنْدَمَا كَانَ نَزِيلًا فِي: «الْمَدِينَةِ النَّبُوَيَّةِ»، بَلْ وَمُخَالَطَتِهِ: «لِلْحَدَادِيَّةِ الْقُدَمَاءِ»، فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كَ«فَرِيدِ الْمَالِكِيِّ»، وَغَيْرِهِ، وَلَهُمْ مَعَ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» دَعْوَةٌ مُنْفَرِدةٌ عَنْ عُلَمَاءِ الْحَرَمَيْنِ، وَقَدْ مُلِئَتْ فِي الْأَوْنَةِ الْأُخِيرَةِ – عَلَى فَلَتَاتِ لِسَانِهِ^(١) – هَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْخَيْثَةُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانِ.

وَاسْتَمِعْ إِلَى الْأَلْفَاظِ: «مَحْمُودِ الْحَدَادِ»، فِي الْأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَقَارِنْ بَيْنَهَا، وَبَيْنَ

الْأَلْفَاظِ: «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» فِي الْأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، لِيَبَيِّنَ لَكَ صِدْقُ مَا قُلْنَاهُ.

(١) وَقَدْ رَاجَ عَلَيْهِ مَا حَذَرَ مِنْهُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْهَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ: ٤٤]. قُلْتُ: وَأَيُّ طَالِبٍ عِلْمٍ إِذَا قَرَأَ فِي كُتُبِ: «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» يُدِرِّكُ – تَمَامًا – أَنَّهُ مُتَنَاقِضٌ فِي مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، وَيُبَيِّحُ لِنَفْسِهِ مَا يُحِرِّمُهُ عَلَى غَيْرِهِ، فَاللَّهُ تَعَالَى حَسِيبُهُ.

قَالَ مَحْمُودُ الْحَدَادِ: (فَقَدْ وَقَعَ النَّاسُ - وَلَا أَحَادِثِي أَحَدًا إِلَّا؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَصَصَا عَنْ نَبِيِّهِ دَاؤِدَ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ﴾] [ص ٢٤]; صَالِحُهُمْ وَفَاسِقُهُمْ، عَالِمُهُمْ وَجَاهِلُهُمْ، مَنْ يُعْرَفُ بِالسُّنَّةِ، أَوْ يَدْعُو إِلَى الْبِدْعَةِ، وَقَعُوا فِي بَلِيَّتَيْنِ، وَثَالِثَةِ الْبَلِيَّتَيْنِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا مِنَ الْضَّلَالِ الْمُبِينِ، وَالظَّلَامِ الْعَمِيمِ... طَنُوا أَنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُ وَيَهْدِمُ: كُلُّ الشُّرُكَ، أَوْ ضَلَالٍ، أَوْ بِدْعَةٍ تُخَالِطُهُ، فَمَا يَضُرُّ الْمُسْلِمَ مَعَ الْإِسْلَامِ مَعْصِيَةً، وَلَوْ كَانَتِ الشُّرُكَ، أَوِ الْضَّلَالَ، أَوِ الْفُسُوقَ... فَضَلَّ النَّاسُ ضَلَالًا مُبِينًا فِي الدِّينِ، وَالدُّنْيَا مَعًا حَتَّى عَبَدُوا الْقُبُورَ، وَاسْتَحْلُوا تَبَرُّجَ النِّسَاءِ...).^(١) اهـ

قُلْتُ: فَالْحَدَادُ يَنْظُرُ إِلَى مَنْ حَوْلَهُ مِنَ النَّاسِ نَظْرَةً مُظْلِمَةً قَاتِمَةً، فِيهَا الْكَثِيرُ مِنَ الْإِجْحَافِ وَالظُّلْمِ؛ فَهُوَ يَرَى النَّاسَ - إِلَّا الْقَلِيلَ - بِمَا فِيهِمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَنَّهُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ، وَظَلَامٍ عَمِيمٍ، وَأَنَّهُمْ وَقَعُوا فِي الشُّرُكِ وَالْفِسْقِ، فَمَا هَذَا التَّعْمِيمُ الظَّالِمُ، يَا ظَالِمًـ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الإِقْتِضَاءِ» (ج ١ ص ١١٩): (وَالْجَهْلُ وَالظُّلْمُ هُمَا أَصْلُ كُلِّ شَرٍّ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا التَّعْمِيمُ الظَّالِمُ، وَهُوَ بِعِيْنِهِ يَتَلَفَّظُ بِهِ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ».

فَاسْتَمَعَ إِلَيَّ تَكْفِيرِ: «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ» لِشُعُوبِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَرَمَيْهَا بِالشُّرُكِ وَالْفِسْقِ، وَالضَّلَالِ بِمَا فِيهِمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

(١) انظر: «عقيدة أبي حاتم الرازبي، وأبي زرعة الرازبي» للحداد (ص ٣ و ٤ و ٥).

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ فِي «مَنْهِجُ الْأَنْبِيَاءِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ» (ص ١٤١): (فَدْ تَكُونُ هِيَ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَإِلَى حَانِبِهَا أَسْبَابٌ أُخْرُ، هِيَ كُفُرُ الشُّعُوبِ بِاللَّهِ، وَشُرُكُهَا بِهِ، وَفُسُوقُهَا عَنْ هِدَايَةِ الْأَنْبِيَاءِ). اهـ

قُلْتُ: فَهُوَ يَرَى الْمُسْلِمِينَ فِي بُلْدَانِهِمْ، وَقَعُوا فِي الْكُفْرِ، وَالْفِسْقِ، وَالشَّرِكِ، وَأَنَّهُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ، وَظَلَامٍ عَمِيمٍ، فَمَا هَذَا التَّعْمِيمُ يَا رَبِيعُ الْعَقِيمِ؟! وَاسْتَمِعْ إِلَى الْفَاظِ: «مَحْمُودُ الْحَدَادِ» فِي الْأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ؛ بِرَمِيهَا بِ«الرَّوَافِضِ»، وَ«الزَّنَادِقَةِ»، وَ«الْمُرْجِحَةَ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فَقَالَ مَحْمُودُ الْحَدَادِ: (رَوَافِضُ عَصْرِنَا... وَقَدَرِيَّهُ عَصْرِنَا... وَزَنَادِقَهُ عَصْرِنَا).^(١) اهـ

وَقَالَ مَحْمُودُ الْحَدَادِ: (صِفَةُ الزَّنَادِقَةِ: الْزَّنَادِقَةُ هِيَ النِّفَاقُ الْأَكْبَرُ، نِفَاقُ الْكُفْرِ الْأَكْبَرِ، وَالْإِلْحَادِ الْأَعْظَمِ...).^(٢) اهـ

قُلْتُ: فَالْحَدَادُ هُنَا قَدِ اتَّهَمَ الْعَامَّةَ مِنَ الْأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِذَلِكَ، كَمَا فِي كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ، فَتَسَبَّبَ.

وَقَالَ مَحْمُودُ الْحَدَادِ: (وَمِنَ الْإِرْجَاءِ تَجَرُّرُ الْعَامَّةِ عَلَى تَرَكِ الدِّينِ: ظَواهِرِهِ،

١) فَمَا هَذَا التَّعْمِيمُ الظَّالِمُ.. وَهُلْ كَانَ يَعْيَى هَذَا «الْمَدْخَلِيُّ» مَا يَكْتُبُهُ؟! وَبِأَيِّ مِيزَانٍ كَانَ يَرِنُ؟! وَبِأَيِّ مِقِيَاسٍ يَقِيسُ؟! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٢) انْظُرْ: «عَقِيَّدَةُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَأَبِي رُزْعَةِ الرَّازِيِّ» لِلْحَدَادِ (ص ٨٠ و ٨٦ و ٩٥).

٣) انْظُرْ: «عَقِيَّدَةُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَأَبِي رُزْعَةِ الرَّازِيِّ» لِلْحَدَادِ (ص ٧٦).

وَشَعَائِرِهِ بَلْ وَأَرْكَانِهِ وَعَقَائِدِهِ).^(١) اهـ

قُلْتُ: وَلَا أَرَى هَذَا إِلَّا نَزْعَةً تَكْفِيرِيَّةً، وَمَنْ سَبَقَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذِهِ الْأَحْكَامِ الْجَرِيَّةِ؟!، وَمَنْ سَلَفَهُ فِيهَا؟!.

وَقَالَ مَحْمُودُ الْحَدَادِ: (وَعَامَّةُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ زَمِنٍ، عَلَى الْإِرْجَاءِ). اهـ

قُلْتُ: وَتَلَاقَعُ مَحْمُودُ الْحَدَادُ فِي الْفَاظِهِ، فَهُوَ كَثِيرٌ، بَلْ وَوَضَعَ الْفَاظَهُ هَذِهِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهَا، بَلْ وَيَتَصَرَّفُ بِهَا عَلَى حَمَاسِهِ الْجَاهِلِيِّ، وَانْفَعَالِهِ الْبِدْعِيِّ.^(٢)

قُلْتُ: وَهَذَا التَّعْمِيمُ، هُوَ تَعْمِيمُ الْمَدْخَلِيِّ، بَلْ وَالْأَلْفَاظُ هِيَ بِعِينِهَا الْفَاظُ الْمَدْخَلِيِّ، فَهُوَ أَيْضًا يَتَلَفَّظُ بِكِلْمَة: «الرَّوَافِضُ»، وَ«الزَّنَادِقَةُ»، وَ«الْبَاطِنِيَّةُ»، وَ«الْمُرْجِحَةُ»، عَلَى الْمُسْلِمِينَ: (تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ) [البَقَرَةُ: ١١٨].^(٣)

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ فِي «المَجْمُوعِ الْفَاضِحِ» (ص ٤٧٩) وَهُوَ يَرْمِي أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: (فَإِنَّ مَنْ يَسْتَقْرِئُ أَحْوَالَ: «الْحِدَادِيَّةُ الْجَدِيدَةُ» وَكِتَابَاتِهِمْ وَمُوَافَقَتِهِمْ، يُدْرِكُ أَنَّهُمْ يَسِيرُونَ عَلَى مَنْهَاجٍ فَاسِدٍ، وَأَصْوُلٍ فَاسِدَةٍ يُشَابِهُونَ فِيهَا:

(١) اُنْظُرْ: «عِقِيدةُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةِ الرَّازِيِّ» لِلْحَدَادِ (ص ٢٠٨).

(٢) وَانْظُرْ: كِتَابُهُ: «عِقِيدةُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةِ الرَّازِيِّ» (ص ٨٣ و ٨٧ و ٨٨ و ٩١ و ٩٣ و ٩٥ و ٩٦ و ١٠٣ و ١٠٩).

(٣) فَسُبْحَانَ مَنْ جَعَلَ هَذَا التَّوَافُقَ بِقُدْرَتِهِ، فَمِثْلُ هَذَا الرَّجُلِ جَدِيرٌ؛ بِمِثْلِ: هَذَا الرَّجُلُ الْحَدَادِ، الَّذِي هُوَ سَاقِطٌ بِمَوَازِينِ الرِّجَالِ قَبْلَ سُقُوطِهِ بِمَوَازِينِ الْعِلْمِ.

(٤) فَانْظُرْ إِلَى أَيِّ هُوَ سَقَطَ هَذَا الرَّجُلُ!

«الرَّوَافِضَ»!^(١)). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ فِي «المَجْمُوعِ الْفَاضِحِ» (ص ٤٨٠): (وَهَاكُمْ
مَا تَيَسَّرَ ذِكْرُهُ مِنْ أَوْجُهِ الشَّبَهِ بَيْنَهُمْ، وَبَيْنَ الرَّوَافِضِ!):

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: التَّقِيَّةُ الشَّدِيدَةُ، فَالرَّأْفِضِيُّ يَعْتَرِفُ لَكَ بِأَنَّهُ جَعْفَرِيٌّ، وَيَعْتَرِفُ
بِعَضِ أُصُولِهِ، وَعَقَائِدِهِ الْفَاسِدَةِ، وَهُؤُلَاءِ لَا يَعْتَرِفُونَ بِأَنَّهُمْ: «حَدَادِيَّةُ»!^(٢)، وَلَا
يَعْتَرِفُونَ بِشَيْءٍ مِنْ أُصُولِهِمْ، وَمَا يَنْطُوُنَ عَلَيْهِ...
الْوَجْهُ الثَّامِنُ: الدَّعْوَةُ إِلَى التَّقْلِيدِ؛ كَمَا هُوَ حَالُ «الرَّوَافِضِ»، وَغُلَامَة
الصُّوفِيَّةِ!^(٣)). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ فِي «المَجْمُوعِ الْفَاضِحِ» (ص ٤٨٤): (وَبِهِذِهِ
الْخِصَالِ الشَّنِيعَةِ، شَابُوهُوا: «الرَّوَافِضُ»، وَالْفِئَاتِ، وَالْأَحْزَابِ الْضَّالَّةِ). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ فِي «المَجْمُوعِ الْفَاضِحِ» (ص ٤٨٥): (فَهُؤُلَاءِ
«الْحَدَادِيُّونَ»!^(٤) يُشَابِهُونَ: «الرَّوَافِضُ»، فِي الْكَذِبِ، وَتَصْدِيقِ الْكَذِبِ، وَتَكْذِيبِ
الصَّدْقِ). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ فِي «المَجْمُوعِ الْفَاضِحِ» (ص ٤٨٥): (الْوَجْهُ

١) قَالَ عَنْ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ ذَلِكَ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَنْصُرُوهُ فِي مَنْهَاجِ الْبَدْعَيِّ الْأَخِيرِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.
قُلْتُ: بَلِ أَنْكُروهُ عَلَيْهِ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ مِنْ رُدُودِهِمْ عَلَيْهِ فِي الْكُتُبِ وَالْأَشْرِطةِ وَالْمُذَكَّرَاتِ.

٢) بِالْعَكْسِ، بَلْ أَنْتَ لَمْ تَعْتَرِفْ: «بِحَدَادِيَّتَكَ»، وَكَذَا أَتَبَاعُكَ: «الْحَدَادِيَّةُ» لَمْ يَعْتَرِفُوا أَيْضًا؛ لِأَنَّ فِي الْأَصْلِ
أَنْتُمْ: «الْحَدَادِيَّةُ»، بَثَتَ ذَلِكَ عَنْكُمْ بِالْأَدِلةِ.

٣) يَقْصِدُ أَهْلَ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ.

العاشرُ: التَّدْرِجُ الْمَاكِرُ عَلَى طَرِيقَةِ «الْبَاطِنِيَّةِ»، وَإِنْ كُنَّا لَا نَرَى أَنَّهُمْ: «بَاطِنِيَّةُ»؛ لَكِنْ نَرَى: أَنَّهُمْ يُشَابِهُونَهُمْ فِي التَّدْرِجِ وَالتَّلَوُّنِ!). اهـ وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ فِي «شَرْحِهِ التَّالِفِ؛ لِعَقِيَّةِ السَّلَفِ» (ص ٦٩) عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ: (يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ!). اهـ وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ فِي «شَرْحِهِ التَّالِفِ؛ لِعَقِيَّةِ السَّلَفِ» (ص ٦٩) عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ: (هُؤُلَاءِ لَا أَسْتَبِعُ أَنَّ فِي أَوْسَاطِهِمْ: «زَنَادِقَةُ»، يُحَارِبُونَ الْإِسْلَامَ). اهـ وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ فِي «شَرْحِهِ التَّالِفِ؛ لِعَقِيَّةِ السَّلَفِ» (ص ٧١) عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ: (وَهُمْ - وَاللَّهُ - أَخْطَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ عِنْدِي مِنْ: «الرَّوَافِضِ»!). اهـ وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ فِي «شَرْحِهِ التَّالِفِ لِعَقِيَّةِ السَّلَفِ» (ص ١٧٢) عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ: (وَأَنَا أَعْتَقُدُ أَنَّ فِيهِمْ: «زَنَادِقَةُ»، وَ«رَوَافِضُ»: مَدْسُوسِينَ مَعَهُمْ). اهـ وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَادِيُّ فِي «كَشْفِهِ الْبَالِيِّ» (ص ١٢) عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ: (أَيُّهَا الْحَاقِدُونَ أَنْتُمْ مُسَالِمُونَ لِأَهْلِ الْبَدْعِ بِمَا فِيهِمْ: «الرَّوَافِضُ»، وَ«الصُّوفِيَّةُ»، وَ«الْعَلَمَانِيُّونَ»، وَ«الْحِزَبِيُّونَ»، وَإِنْ ذَكَرْتُمْ بَعْضَهُمْ بِبِدْعَةٍ، فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ ذَرَرِ الرَّمَادِ فِي الْعُيُونِ).^(١) اهـ

قُلْتُ: فَانْظُرْ إِلَيْهِ هَذَا التَّبَاعِينَ وَالتَّضَادُ، وَكَيْفَ رَاجَ عَلَيْهِ مَا حَدَّرَ مِنْهُ؟؛ فَهُوَ مُتَلَبِّسٌ بِمَا يَتَّهِمُ بِهِ عَيْرُهُ.

(١) فَتَأَمَّلْ هَذَا الْهَوَى وَالتَّضْلِيلَ، وَالتَّنَاقْضَ وَالْقُولُ الْعَلِيلُ!

* وَتَلَاقَ عُبُرَ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ الظَّالِمِ فِي الْفَاظِهِ، فَهُوَ كَثِيرٌ، بَلْ وَوَضَعَ الْفَاظُهُ هَذِهِ فِي غَيْرِ مَحْلُّهَا، بَلْ يَتَصَرَّفُ بِهَا عَلَى حَمَاسِهِ: «الْجَاهِلِيِّ»، وَانْفُعَالِهِ: «الْبِدْعِيِّ».

قُلْتُ: وَأَمَّا انتِقاَصُ: «مَحْمُودُ الْحَدَادِ»، لِأَهْلِ الْعِلْمِ، فَهُوَ كَثِيرٌ، فَقَدِ انتَقَصَ: شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَعْمِيمَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَالْحَافِظُ النَّوْوَيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَالْحَافِظُ ابْنَ حَجَرِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَالْحَافِظُ الطَّحاوِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَالْحَافِظُ الذَّهَبِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَالْحَافِظُ ابْنَ الْجَوْزِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَالشَّيْخُ ابْنَ بَازِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، بَلْ وَالْعُلَمَاءُ عُمُومًا.^(١)

فَقَالَ مَحْمُودُ الْحَدَادِ: (فَضَلَ النَّاسُ صَلَالًا مُبِينًا فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا حَتَّى عَبَدُوا الْقُبُورَ، وَاسْتَحْلُوا تَبَرُّجَ النِّسَاءِ، وَكَفَرُوا أَهْلَ السُّنَّةِ، وَحَتَّى مَنْ نُسِبَ إِلَيْنِي الْعِلْمُ، وَكَانَ فِي بَاطِنِ أَمْرِهِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ نَافِقٌ، أَوْ دَاهِنٌ، أَوْ جَبْنٌ، أَوْ زَلَّ، فَلَمْ يَعْرِفِ النَّاسُ مِنْهُ فِي هَذَا شَيْئًا، فَأَيُّ صَلَاحٍ عَلَى هَذَا؟!).^(٢) اهـ

قُلْتُ: وَفِي هَذَا التَّعْمِيمِ الْمُجْحِفِ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ وَقَعُوا فِي: «النَّفَاقِ»، أَوْ «الْمُدَاهَنَةِ»، أَوْ «الْجُبْنِ»، أَوْ «الْزَلَّ»، فَمَا هَذَا التَّعْمِيمُ الظَّالِمُ؟، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَانتِقاَصُ الْحَدَادِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، هُوَ بِعِيْنِهِ انتِقاَصُ الْمَدْخَلِيِّ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيْضًا، فَقَدِ انتَقَصَ الْمَدْخَلِيُّ: «الْحَافِظُ النَّوْوَيِّ»، وَ«الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرِ»، وَ«الْعَالَمَةِ الرَّازِيِّ»، وَأَيْمَنِي زُرْعَةِ الرَّازِيِّ لِلْحَدَادِ أَيْضًا.

١) انظر: «الْجَامِعُ فِي الْحَثِّ عَلَى حِفْظِ الْعِلْمِ» لِلْحَدَادِ (ص ١٩ و ٧٥ و ٢٣٦ - الْحَاشِيَةُ)، وَ«عَقِيْدَةِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ»، وَأَبِي زُرْعَةِ الرَّازِيِّ» لِلْحَدَادِ أَيْضًا (ص ٨٩).

٢) انظر: كِتابُهُ: «عَقِيْدَةِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ»، وَأَبِي زُرْعَةِ الرَّازِيِّ» (ص ٨٩).

الشَّوْكَانِيَّ، وَالشَّيْخُ ابْنَ بَازٍ، وَالشَّيْخُ ابْنَ عُثْمَانَ، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيَّ، وَهَيْتَةُ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَاللَّجْنةُ الدَّائِمَةُ وَالْإِفْتَاءُ؛ بِبَلَدِ الْحَرَمَيْنِ، وَغَيْرِهِمْ، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِهِ، وَأَشْرِطَتِهِ.^(١)

قُلْتُ: فَهُوَ مُتَلَبِّسٌ بِمَا يُنْكِرُهُ عَلَى غَيْرِهِ! .

* فَلَيَأَمْلِ هَذَا مُنَاصِرُو: «الْمَدْخَلِيِّ»، وَمُرِيدُوهُ حَتَّى يَعْرُفُوا الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَصَدِقَ الْقَوْلِ مِنَ الْخَبَرِ الْعَاطِلِ، وَإِلَّا فَأَمَّا الرَّبُّ فَيَذَهِبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ^{﴿الرَّاعِدُ: ١٧﴾}.

قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْأَدِلَّةِ عَلَى خُطُورَةِ الْبِدْعَةِ، أَنَّ أَهْلَهَا وَمُرَوِّجِيهَا، وَمَنْ أُشْرِبُوا حُبَّهَا يَكْرَهُونَ الْحَقَّ وَأَهْلَهُ، وَلَا سِيمَا مِنْ يَدْعُونَهُمْ إِلَى السُّنَّةِ، وَاتِّبَاعِ الْهُدَى، فَيَصِفُونَهُمْ بِأَوْصَافٍ لَا تَلِيقُ بِهِمْ، بَلِ الْعَكْسُ هُوَ الصَّحِيحُ؛ فَالْمُبْتَدِعُ أَحَقُّ بِتِلْكَ الْأَوْصَافِ، وَلَكِنَّهُمْ رَمَوْا أَهْلَ السُّنَّةِ بِتِلْكَ الْعَظَائِمِ، وَالْأَلْقَابِ الَّتِي هُمْ: بَرِيءُونَ مِنْهَا بَرَاءَةَ الذَّئْبِ مِنْ دَمِ يُوسُفَ، وَالْمِثْلُ السَّائِرُ يَقُولُ: «رَمَتْنِي بِدَائِهَا وَأَسْلَلَتْ». .

* فَهَذِهِ الْأَلْقَابُ: مَا زَالَ أَهْلُ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ يُلَقِّبُونَ بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ

(١) قُلْتُ: وَالْعَجِيبُ مِنْ: «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» أَنَّهُ يَغْضُبُ إِذَا تُكَلِّمُ فِيهِ بِمِثْلِ مَا تَكَلَّمُ بِهِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ! لِمَاذَا يَغْضُبُ، وَهُوَ فَعَلَ ذَلِكَ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ؟ وَلَا يَكَادُ يَخْلُو كِتَابٌ مِنْ كُتُبِهِ، وَشَرِيطُ مِنْ أَشْرِطَتِهِ مِنَ التَّعَرُّضِ بِهِمْ إِذَا هُمْ خَالَفُوهُ، وَلَقَدْ شَعَرَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ بِمَرَارَةِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ الَّتِي رَجَعَتْ عَلَيْهِ، الَّتِي لَمْ يَتَوَرَّعْ فِيهَا مِنْ إِطْلَاقِهَا عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَالْجَمَاعَةِ، حَتَّىٰ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَقَدْ تَرَأَّسَ عَمْ هَذِهِ «الْفِرْقَةُ الْحَدَادِيَّةُ»، – الَّتِي امْتَلَأَتْ قُلُوبُ أَهْلِهَا حِقْدًا وَغَيْظًا عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ – رَجُلٌ تَوَلَّ إِلَيْهَا فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَهُوَ رَبِيعُ بْنُ هَادِي الْمَدْخَلِيُّ، الَّذِي أَخْذَ عَلَىٰ عَاتِقِهِ حَمْلَ لِوَاءِ: «الْمُرْجِحَةُ الْعَصْرِيَّةُ»، بِمَا سَطَرَهُ فِي مَقَالَاتِهِ الَّتِي كَفَانَا مُؤْتَنَّهَا وَتَسْعَ سُمُومِهَا، وَكَشَفَهَا عُلَمَاءُ الْحَرَمَيْنِ.

* فَإِنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ عَاهَدَ إِلَىٰ أَسْلُوبٍ خَاطِيرٍ قَدْ يُرُوِّجُ عَلَىٰ ضِعَافِ الإِيمَانِ وَالْعِلْمِ^(١)، وَعَلَىٰ مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهِمِ عَقِيَّدَةِ السَّلْفِ الْمُسْتَمَدَةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَشَوَّهُهَا، وَعَلَقَ عَلَيْهَا تَعْلِيقَاتٍ خَبِيثَةٍ بِدُعِيَّةٍ، فِي مَقَالَاتِهِ عَلَىٰ طَرِيقَةِ: «مَذَهَبُ الْمُرْجِحَةِ».

* وَحَشَاهَا بِسُمُومِهِ، وَعِصَارَةٌ فِكْرِهِ الْمَرِيضِ، وَأَظْهَرَ بِهَا حِقدَهُ الدَّفِينَ، فَوَصَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِتِلْكَ الْأَلْقَابِ الشَّنِيعَةِ الَّتِي هُوَ أَحَقُّ بِهَا فِي الْوَاقِعِ، بَلْ سَبَبُهُمْ وَشَتَّمُهُمْ بِهَا، وَلَهُ أَتْبَاعٌ يَنْسُرُونَ زُبَالَةَ عَقْلِهِ الْمَرِيضِ، وَيَتَبَرَّوْنَ أَفْكَارَهُ

(١) وَأَنَا مُسْتَعِدٌ: «لِلْمَدْخَلِيِّ» فِي جَمْعِ مَا أَدَعَاهُ فِي ذِكْرِهِ النُّصُوصَ الَّتِي يَزْعُمُ فِيهَا قَوْلَهُ عَلَىٰ إِثْبَاتِ أُصُولِهِ الْفَاسِدَةِ.

* فَأَنَا مُسْتَعِدٌ أَنْ أَجْعَلَ أَدِيلَةَ كُلَّهَا أَدِيلَةً عَلَيْهِ، فَأَنَا آتِيٌ بِأَدِيلَتِهِ هَذِهِ فَأَرْمِيهِ بِهَا، لَأَنَّ كُلَّ الْأَدِيلَةِ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَىٰ بَاطِلِهِ فَفِيهَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ، فَأَفْهَمُ لِهَذِهِ تَرْشِدَ.

* إِذَا فَكُلَّ نَصٍّ يَسْتَدِلُّ بِهِ صَاحِبُ بَاطِلٍ عَلَىٰ بَاطِلِهِ، فَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّأْمُلِ، فَتَأَمَّلُ ! . وَانْظُرْ: «شَرْحُ الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَى» لِشِيخِنَا الْعُثْمَانِ (ص ١٨٣).

الدَّاعِيَةِ إِلَى إِحْيَاءِ بِدْعَةٍ^(١): «الْمُرْجَحَةُ»، وَإِمَاتَةُ السُّنَّةِ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ» الْبِدْعِيَّةِ سَابِقًا، وَغَيْرِهَا.

قُلْتُ: بَلْ يَرَى سُوءَ عَمَلِهِ هَذَا حَسَنًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَىِ» (ج ١٠ ص ٩): (الْمُبَتَّدِعُ الَّذِي يَتَّخِذُ دِينًا لَمْ يَشْرَعْهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا رَسُولُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ زَيْنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَأَهُ حَسَنًا، فَهُوَ لَا يَتُوبُ مَا دَامَ يَرَاهُ حَسَنًا. لِأَنَّ أَوَّلَ التَّوْبَةِ الْعِلْمُ بِأَنَّ فِعْلَهُ سَيِّئٌ لَيَتُوبَ مِنْهُ، أَوْ بِأَنَّهُ تَرَكَ حَسَنًا مَأْمُورًا بِهِ أَمْرٌ إِيجَابٌ، أَوْ اسْتِحْجَابٌ لِيَتُوبَ وَيَفْعَلُهُ، فَمَا دَامَ يَرَى فِعْلَهُ حَسَنًا، وَهُوَ سَيِّئٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَإِنَّهُ لَا يَتُوبُ). اهـ

قُلْتُ: فَالْبِدَعُ خَطِيرٌ، وَعَلَيْهَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ، وَإِذَا كَثُرْتُ فَإِنَّهَا تُغْطِي الْقَلْبَ، وَتُغَلِّفُهُ، وَيُخْتَمُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَعُدْ يَعْرَفُ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ^(٢)؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ

(١) قُلْتُ: وَالْبِدَعَةُ أَشَدُّ خُطُورَةً مِنَ الْمَعْصِيَةِ فَتَبَّأْهُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الإِسْتِقَامَةِ» (ج ١ ص ٤٦٦): (فَهَذِهِ الذُّنُوبُ مَعَ صِحَّةِ التَّوْحِيدِ، خَيْرٌ مِنْ فَسَادِ التَّوْحِيدِ مَعَ عَدَمِ هَذِهِ الذُّنُوبِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ٢٧): (وَاتِّبَاعُ الْأَهْوَاءِ فِي الدِّيَانَاتِ أَعْظَمُ مِنْ اتِّبَاعِ الْأَهْوَاءِ فِي الشَّهَوَاتِ). اهـ

(٢) وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: وَمَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَمِيِّ الْأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ وَغَيْرِهَا بِسَبَبِ بِطَانَةِ السُّوءِ الَّذِينَ يُرِوِّونَهُ فِي بَيْتِهِ، أَوْ يَتَّصِلُونَ بِهِ لِلشُّوْشِيشِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ؛ فَأَحْبَبُهُمْ لِذَلِكَ، وَتَعَاوَنُ مَعَهُمْ عَلَى الْمُكْرِرِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* فَانْظُرْ رَحْمَكَ اللَّهُ كَيْفَ بَلَغَ بِهِ حُبَّةُ بَهْلَوَاءِ الْمُبَتَّدِعَةِ، وَعُغْضُهُ لِلْسُّنْنَةِ مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِذَلِكَ، بَلْ يُحَرِّفُ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ دِفَاعًا عَنْهُمْ، وَيَعْتَذِرُ لِأَخْطَائِهِمْ، وَلَا غَرَابةً فَقَدْ بَهَرَ جُوا عَلَيْهِ بِمَا يُزَيِّنُونَهُ وَيُظْهِرُونَهُ مِنْ كُوْنِهِمْ يَقُولُونَ:

رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴿الْمُطَفِّفِينَ: ١٤﴾.

* وَاسْتَمِعْ إِلَى هَذِهِ الْمُنَاقَشَةِ الَّتِي جَرَتْ بَيْنَ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، وَبَيْنَ بَعْضِ طَلَابِ الْعِلْمِ فِي «شَرِيطٍ مُسَجَّلٍ» بِعِنْوَانِ «النَّقْدُ مِنْهُجٌ»، رَقْمٌ: «٢»، وَجْهٌ: «ب»، حَيْثُ دَافَعَ: «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» عَنْ «مَحْمُودِ الْحَدَادِ»، وَ«فَرِيدِ الْمَالِكِيِّ»، وَغَيْرِهِمَا، عِنْدَمَا أَحْرَقُوا «فَتْحَ الْبَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرِ رَحْمَةَ اللَّهِ.

* فَقَدْ ذَكَرَ السَّائِلُ حَرَقَ «فَتْحَ الْبَارِيِّ» مِنْ قَبْلِ: «الْحَدَادِيَّةِ»، ثُمَّ قَالَ لِرَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ: إِنَّ هُؤُلَاءِ يُنْسَبُونَ إِلَيْكَ:

(فَقَالَ رَبِيعٌ: هَاتِ هَذَا السَّلْفِيِّ^(١)، سَمِّيَهُ لَنَا أَنْتَ، سَمِّيَهُ لِي يَا أَخِي؟).

السَّائِلُ: اسْمُهُ مَحْمُودُ الْحَدَادِ!

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ وَهُوَ غَضِبًاُ: هُوَ الَّذِي حَرَقَ «فَتْحَ الْبَارِيِّ»....

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ وَهُوَ مَقَاطِعٌ، بَلْ وَهُوَ غَضِبًاُ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ يَحْرُقُهُ؟ مَنْ هُوَ

مَصْدِرُكُ^(٢)؟

بِالْدَعْوَةِ السَّلْفِيَّةِ!، وَهُمْ أَبْعَدُ مَا يَكُونُونَ عَنِ الْمَهْجِ السَّلْفِيِّ الصَّحِيحِ، وَلَكِنَّهُمْ يُمَكِّرُهُمْ وَدِهَائِهِمْ اسْتَطَاعُوا أَنْ يُدْخِلُوا عَلَيْهِ أَشْيَاءً، وَأَنْ يُفْتَنُوهُ بِهَا، وَأَمْتَالِهِ مِمَّنْ قَلَدُوهُ مِنْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ فُرْقَانٌ يُمَيِّزُونَ بِهِ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ، وَالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْخَطَأِ وَالصَّوَابِ، فَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(١) أَيِّ: الَّذِي حَرَقَ «فَتْحَ الْبَارِيِّ»، لِابْنِ حَجَرِ رَحْمَةَ اللَّهِ.

(٢) انْظُرُوا: كَيْفَ يُدَافِعُ عَنْ «مَحْمُودِ الْحَدَادِ» بِطَرِيقَةٍ حَيْثِيَّةٍ مِمَّا يَتَبَيَّنُ أَنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ مِنْ: «الْحَدَادِيَّةِ»، وَ«مَحْمُودُ الْحَدَادِ» صَاحِبُهُ فِي الْقَدِيمِ.

السَّائِلُ: سَمِعْتُ..

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ، وَهُوَ مُقاطِعٌ، بَلْ وَهُوَ غَضْبَانٌ: يَا أَخِي أَتَّقِ اللهَ مِنْ هَذَا
الْأُسْلُوبِ الْمُزَيَّفِ، الْإِخْرَانُ جَهَلَةُ، وَرِوَايَاتُهُمْ كَذَّابَينَ، وَمَجْهُولَيْنَ، وَكُلُّهَا تَقْوُمُ
عَلَى الْكَذِبِ وَالْجَهَالَةِ.

السَّائِلُ: ...هَذَا يَقُولُونَهُ بَعْضُ الْإِخْرَانِ....

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: وَشَاهِدُ الْوُجُودِ السَّافِيُّونَ مِنْ مِصْرَ، وَالْمَغْرِبِ إِلَى
بَنْغَلَادِشْ، رَحْ أَسَأَلَ.

السَّائِلُ: الرَّجُلُ الَّذِي ..

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ مُقاطِعًا وَهُوَ يَصْرُخُ: اسْمَعْ، رَحْ أَسَأَلَ عَنِ: «الْحَافِظِ ابْنِ
حَجَرٍ» وَعَنْ كُتُبِهِ، لَا تَسْأَلْنِي أَنَا، ارْكَبْ أَنْتَ، وَرُحْ الْهِنْدُ، وَبَاكِستانَ، وَأَفْغَانِستانَ،
وَقُلْ لَهُمْ: «فَتْحُ الْبَارِي»^(١)، وَسَتَحِدُ الْإِجَابَاتِ، وَالْتَّوْقِيَعَاتِ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلْفِ،
وَرُحْ الرِّيَاضِ، وَرُحْ أَيِّ مَكَانٍ عِنْدَ أَيِّ سَلْفِيِّ....

إِلَى أَنْ قَالَ السَّائِلُ: الرَّجُلُ: «فَرِيدُ الْمَالِكِيُّ».

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: فَرِيدُ، مَا يَصِحُّ^(٢) - وَهُوَ غَضْبَانُ مُدَافِعًا عَنْ «فَرِيدِ

١) وَهَذَا يُدْلِلُ عَلَى أَنَّ: «رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ»، يَغْمِزُ الْحَافِظِ ابْنَ حَجَرٍ، وَكِتَابَهُ: «فَتْحُ الْبَارِي».

٢) انْظُرُوا: كَيْفَ يُدَافِعُ: رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ عَنْ: «فَرِيدِ الْمَالِكِيِّ! الْحَدَادِيُّ، مِمَّا يَسِيَّبُ أَنَّ «الْحَدَادِيَّةَ» يُسَبِّبُونَ إِلَى
«الْمَدْخَلِيَّ».

وَالْمَدْخَلِيُّ هَذَا يَعْلَمُ أَنَّ: «الْحَدَادِيَّةَ» حَرَقُوا «فَتْحَ الْبَارِي»، لَكِنَّهُ فِي هَذِهِ الْمُنَاقَشَةِ يُرَاوِغُ وَيُخَاصِصُ كَعَادَتِهِ.

الْمَالِكِيِّ» - كَذَابِينَ، كَذَابِينَ، أَنَا أَنَا شَفٌ
إِلَى أَنْ قَالَ السَّائِلُ: عَنْ «فَرِيدِ الْمَالِكِيِّ».
قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: عَنْ «فَرِيدِ الْمَالِكِيِّ» قَالُوا حَرَقَ «فَتْحَ الْبَارِيِّ»، قُلْنَا فِينَ
حَرَقَةُ، وَمِنْهُ اللَّيْ عِنْدَهُ، لَمَّا حَرَقَ: «فَتْحَ الْبَارِيِّ»، يُجِيبُ الْإِخْوَانُ الْمُسْلِمِينَ يَقُولُ
شُوفُوا أَنَا أَحْرِقُهُ، افْرِضْ إِنَّ وَاحِدَ سَلْفِيٍّ؛ يَعْنِي: حَصَلَ لَهُ عُقْدَةٌ وَحَرَقَةٌ، حَيْجِيبُ
الْإِخْوَانُ عِنْدَهُ يَحْرِقُهُ قُدَّامَهُمْ...). اهـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى تَفْنِيدِ دَعَاوَى رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ فِي رَمْنِيهِ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بِ«الْخَوَارِجِ»
وَ«الْحَدَادِيَّةِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ

* لَقَدْ رَمَتِ الْخَوَارِجُ: أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ^(١) «بِالْإِرْجَاءِ»، وَذَلِكَ عِنْدَمَا أَفْتَوَا

لِلنَّاسِ: «بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالْبَيْعَةِ»؛ لِحُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ، عَلَى طَرِيقَةِ السُّنَّةِ النَّبِيَّيَّةِ.

* وَرَمَتِ الْمُرْجِحَةُ: أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ «بِالْخُرُوجِ»^(٢)، وَذَلِكَ عِنْدَمَا أَفْتَوَا

لِلنَّاسِ خَطَاً الَّذِينَ وَقَعُوا فِي «الْإِرْجَاءِ».

قُلْتُ: وَنَحْنُ لَا نَرْضَى طَرِيقَةَ هُؤُلَاءِ: «الْخَوَارِجِ»، وَلَا نَرْضَى طَرِيقَةَ هُؤُلَاءِ

«الْمُرْجِحَةِ».

* فَالْخَوَارِجُ: كَ«سَفَرِ الْحَوَالِيِّ، وَسَلْمَانَ الْعُودَةِ» وَغَيْرِهِمَا، إِذَا رَأَوَا عَالِمًا

يُفْتَنُ: «بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالْبَيْعَةِ»؛ لِحُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ: عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ
وَالْجَمَاعَةِ، رَمَوْهُ «بِالْإِرْجَاءِ»!

(١) وَهُمْ: عَلَى الْحَقِّ فِي إِفْتَانِهِمْ فِي السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ فِي أَحْكَامِ الْإِمَارَةِ.

(٢) وَهُمْ: عَلَى الْحَقِّ فِي إِفْتَانِهِمْ فِي: فِرْقَةِ الْمُرْجِحَةِ الْخَامِسَةِ.

* وَالْمُرْجَحَةُ: كَرَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، وَعَلَيِّ الْحَلَبَيِّ وَغَيْرِهِمَا، إِذَا رَأَوْا عَالِمًا يُفْتَنُ: بِطْلَانِ الْإِرْجَاءِ الْمُتُشَرِّفِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، رَمَوْهُ بِالْخُرُوجِ!

قُلْتُ: وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَا يَصْرُّهُمْ رَمْيٌ هُؤُلَاءِ بِ«الْمُرْجَحَةِ»، وَلَا هُؤُلَاءِ بِ«الْخَوَارِجِ»: {إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا} [الْحَجُّ: ٣٨].

* فَأَهْلُ الْإِتَّبَاعِ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ الَّذِينَ خَالَفُوا الْفَرِيقَيْنِ السَّابِقَيْنِ، فَهُمْ وَسَطُ فِي بَابِ الْإِيمَانِ وَغَيْرِهِ، بَيْنَ مَذَهَبِ «الْخَوَارِجِ»، وَبَيْنَ مَذَهَبِ «الْمُرْجَحَةِ»، عَصَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ التَّخْبِطِ فِي دِينِهِ؛ لِلزُّوْمِهِمُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، عَلَى فَهُمُ السَّلَفُ الصَّالِحُ، وَنَبَذُهُمُ الْأَرَاءُ الْبِدْعِيَّةُ، وَالْتَّعَصُّبُ لَهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَصَدَقَ السَّلَفُ فِي قَوْلِهِمْ عَنِ: الْخَوَارِجُ، وَالْمُرْجَحَةُ^(١):
قالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٦٦):
(أَمَّا الْخَوَارِجُ فَأَنَّهُمْ يُسْمُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: مُرْجَحَةُهُ، وَكَذَبَتِ الْخَوَارِجُ، بَلْ هُمْ «الْمُرْجَحَةُ» يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ عَلَى إِيمَانِ دُونِ النَّاسِ، وَمَنْ خَالَفَهُمْ: كُفَّارٌ). اهـ

(١) وَالْخَوَارِجُ، وَالْمُرْجَحَةُ: وَقَعُوا فِي بِدْعَةِ الْوِلَايَةِ وَالْبَرَاءَةِ.
قالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٦٥): (وَالْوِلَايَةُ بِدْعَةٌ، وَالْبَرَاءَةُ بِدْعَةٌ: وَهُوَ يَقُولُونَ: نَتَوَلَّ فُلَانًا، وَنَتَبَرَّأُ مِنْ فُلَانٍ، وَهَذَا الْقُولُ بِدْعَةٌ: فَاصْلِرُوهُ). اهـ
* فَهُؤُلَاءِ: يَتَوَلَّونَ أَهْلَ الْبِدْعَةِ، وَيَتَبَرَّأُونَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ!.

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٦٤): (أَمَّا الْخَوَارِجُ: فَمَرَقُوا مِنَ الدِّينِ، وَفَارَقُوا الْمِلَةَ، وَشَرَدُوا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَشَذُوا عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَضَلُّوا عَنْ سَبِيلِ الْهُدَى، وَخَرَجُوا عَلَى السُّلْطَانِ وَالْأَئِمَّةِ، وَسَلُّوا السَّيْفَ عَلَى الْأُمَّةِ، وَاسْتَحْلُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَكَفَرُوا مَنْ خَالَفُهُمْ إِلَّا مَنْ قَالَ بِقَوْلِهِمْ، وَكَانَ عَلَى مِثْلِ رَأِيهِمْ، وَثَبَتَ مَعَهُمْ فِي دَارِ ضَلَالِهِمْ...). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٦٢): (وَلَا أَصْحَابُ الْبِدَعِ: نَبْزُ، وَالْقَابُ، وَأَسْمَاءُ لَا تُشْبِهُ أَسْمَاءَ الصَّالِحِينَ، وَلَا الْأَئِمَّةَ، وَلَا الْعُلَمَاءَ، مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمِنْ أَسْمَاهُمْ: «الْمُرْجَحَةُ»؛ وَهُمُ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ: هُوَ الْقَوْلُ، وَالْأَعْمَالُ شَرَائِعُ، وَإِنَّ الْإِيمَانَ مُجَرَّد...). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٥٥): (هَذَا مَذْهَبُ: أَئِمَّةُ الْعِلْمِ أَصْحَابُ الْأَثَرِ، وَأَهْلُ السُّنْنَةِ الْمَعْرُوفِينَ بِهَا، الْمُقْتَدَى بِهِمْ فِيهِمْ، وَأَدْرَكْتُ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَالْحِجَازِ، وَالشَّامِ، وَغَيْرِهِمْ عَلَيْهَا، فَمَنْ خَالَفَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ، أَوْ طَعَنَ فِيهَا، أَوْ عَابَ قَائِلَهَا؛ فَهُوَ مُبْتَدَعٌ خَارِجٌ مِنَ الْجَمَاعَةِ، زَائِلٌ عَنْ مَنْهَجِ السُّنْنَةِ، وَسَبِيلِ الْحَقِّ، وَهُوَ مَذْهَبُ: أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَخْلِدٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ الْحُمَيْدِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ جَالَسْنَا، وَأَخَذْنَا عَنْهُمُ الْعِلْمَ؛ فَكَانَ مِنْ قَوْلِهِمْ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَرَيْةٌ وَتَمْسِكٌ بِالسُّنْنَةِ، وَالْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، الْإِسْتِشَاءُ فِي

الإِيمَانِ سُنَّةً مَاضِيَّةً عَنِ الْعُلَمَاءِ، وَإِذَا سُئِلَ الرَّجُلُ أَمْوَانُ أَنْتَ؟، فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَوْ مُؤْمِنٌ أَرْجُو، أَوْ يَقُولُ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرَسُولِهِ، وَمَنْ زَعَمَ: أَنَّ الإِيمَانَ هُوَ الْقَوْلُ وَالْأَعْمَالُ شَرَائِعٌ؛ فَهُوَ مُرْجِعٌ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ؛ فَهُوَ مُرْجِعٌ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، فَقَدْ قَالَ بِقَوْلِ الْمُرْجِعَةِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَشِنْ فِي الإِيمَانِ؛ فَهُوَ مُرْجِعٌ، وَمَنْ زَعَمَ: أَنَّ إِيمَانَهُ كَإِيمَانِ جِبْرِيلَ، أَوِ الْمَلَائِكَةِ؛ فَهُوَ مُرْجِعٌ، وَأَخْبَثُ مِنَ الْمُرْجِعِ؛ فَهُوَ كَاذِبٌ، وَمَنْ زَعَمَ: أَنَّ النَّاسَ لَا يَتَفَاضِلُونَ فِي الإِيمَانِ؛ فَقَدْ كَذَبَ، وَمَنْ زَعَمَ: أَنَّ الْمَعْرِفَةَ تَنْفَعُ فِي الْقَلْبِ، وَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ لَهَا؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ زَعَمَ: أَنَّهُ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ مُسْتَكْمِلٌ لِلإِيمَانِ؛ فَهَذَا مِنْ أَشْنَعِ قَوْلِ الْمُرْجِعَةِ وَأَقْبَحِهِ...). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ: (عَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدَعِ: الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ، وَعَلَامَةُ الزَّنَادِيقَةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ: حَشْوَيَّةً يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْأَثَارِ، وَعَلَامَةُ الْجَهْمِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ: مُشَبَّهَةً، وَعَلَامَةُ الْقَدَرِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ الْأَثَرِ: مُجْبَرَةً، وَعَلَامَةُ الْمَرْجِعَةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ: مُخَالِفةً وَنُقْصَانِيَّةً^(١)، وَعَلَامَةُ

(١) قُلْتُ: وَعَلَامَةُ الْمَرْجِعَةِ: أَيْضًا تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ بِ«الْحَوَارِجِ»، وَ«الْحَدَادِيَّةِ»، يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الدَّعْوَةِ الْأَثَرِيَّةِ السَّالِفَيَّةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَنُ.

الرَّافِضَةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ: نَاصِبَةً، وَلَا يَلْحُقُ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمِعَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ).^(١)

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عِقِيدَةِ السَّلَفِ» (ص ٣٠٥): (وَكُلُّ ذَلِكَ عَصَبَيَّةٌ، وَلَا يَلْحُقُ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ: وَهُوَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عِقِيدَةِ السَّلَفِ» (ص ٣٠٥): (أَنَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْبِدَعِ، فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَقَبُوا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةَ سَلَكُوا مَعَهُمْ مَسْلَكَ الْمُسْرِكِينَ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِيهِ: فَسَمَّاهُ بَعْضُهُمْ «سَاحِرًا»، وَبَعْضُهُمْ «كَاهِنًا»، وَبَعْضُهُمْ «شَاعِرًا»، وَبَعْضُهُمْ «مَجْنُونًا»، وَبَعْضُهُمْ «مَفْتُونًا»، وَبَعْضُهُمْ «مُفْتَرِيًا مُخْتَلِقًا كَذَابًا»، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ بَعِيدًا بَرِيئًا، وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا رَسُولًا، مُصْطَفَى، نَبِيًّا، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَيِّلًا} [الإِسْرَاءُ: ٤٨].

* وَكَذَلِكَ: الْمُبْتَدِعَةُ حَذَلَهُمُ اللَّهُ اقْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِي جُمْلَةِ أَخْبَارِهِ، وَنَقَلَةِ آثَارِهِ، وَرُوَاةِ أَحَادِิثِهِ، الْمُقْتَدِينَ بِسُنْتِهِ، فَسَمَّاهُمْ؛ بَعْضُهُمْ «حَشْوِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ «مُشَبَّهَةً»، وَبَعْضُهُمْ «نَابِتَةً»، وَبَعْضُهُمْ «نَاصِبَةً»، وَبَعْضُهُمْ «جَبْرِيَّةً».

(١) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْأَلَّاكَائِيُّ فِي «الإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ١٧٩)، وَالصَّابُونِيُّ فِي «الإِعْتِقَادِ» (ص ٣٠٥)؛ يَأْسِنَادٌ صَحِيحٌ.

وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ: عِصَامَةُ^(١) مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ: بَرِيَّةُ، نَقِيَّةُ، زَكِيَّةُ تَقِيَّةُ، وَلَيُسُوا إِلَّا أَهْلَ السُّنَّةِ الْمُضِيَّةِ، وَالسِّيرَةِ الْمَرْضِيَّةِ، وَالسُّبْلِ السَّوِيَّةِ، وَالْحُجَّاجِ الْبَالِغَةِ الْقَوِيَّةِ، قَدْ وَفَقَهُمُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ لِاتِّبَاعِ كِتَابِهِ، وَوَحْيِهِ وَخِطَابِهِ، وَالإِقْتِدَاءِ بِرَسُولِهِ ﷺ فِي أَخْبَارِهِ، الَّتِي أَمَرَ فِيهَا أُمَّةُهُ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَزَجَرَهُمْ فِيهَا عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْهَا، وَأَعَانَهُمْ عَلَى التَّمَسِّكِ بِسِيرَتِهِ، وَالإِهِتَدَاءِ بِمُلَازَمَةِ سُنْتِهِ، وَشَرَحَ صُدُورَهُمْ لِمَحَبَّتِهِ، وَمَحَبَّةِ أَئِمَّةِ شَرِيعَتِهِ، وَعُلَمَاءِ أُمَّتِهِ.

* وَمَنْ أَحَبَ قَوْمًا، فَهُوَ مِنْهُمْ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، بِحُكْمِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (الْمَرءُ

مَعَ مَنْ أَحَبَّ).^(٢)

وَإِحْدَى عَلَامَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ: حُبُّهُمْ لِأَئِمَّةِ السُّنَّةِ وَعُلَمَائِهَا، وَأَنْصَارِهَا وَأَوْلَيَائِهَا، وَبُغْضِهِمْ لِأَئِمَّةِ الْبَدْعِ، الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ، وَيَدْلُونَ أَصْحَابَهُمْ عَلَى دَارِ الْبَوَارِ.

* وَقَدْ زَيَّنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ قُلُوبَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَبَوَرَاهَا بِحُبِّ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، فَضْلًا مِنْهُ جَلَّ جَلَالُهُ وَمِنْهُ). اهـ

(١) وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: فِي هَذَا الْعَصْرِ عِصَامَةُ مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ، الَّتِي رَمَاهَا بِهَا «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ»، وَمَنْ قَلَّدَهُ مِنَ الْمُتَعَصِّبِينَ لَهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥٥٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٦ ص ١٨٨) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ.

قُلْتُ: وَمَنْ أَحَبَ الْمُرْجَحَةَ، فَهُوَ مَعَ مَنْ أَحَبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا فَقَدْ جَمَعَ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» الْغَالِي؛ سَوْأَتِينِ فِي رَمْيِهِ: أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِ«الْخَوَارِجِ»، وَ«الْحَدَادِيَّةِ»، وَ«الرَّافِضَةِ»، وَ«الْبَاطِنِيَّةِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.
الْأُولَى: فَقَدْ سَلَكَ مَسْلَكَ، أَهْلِ الشُّرُكِ فِي رَمِيمِهِمُ الرَّسُولَ ﷺ، وَهُوَ ﷺ: بِرِيْ
مِنْ تِلْكَ الْمَعَابِ.

الثَّانِيَّةُ: وَسَلَكَ مَسْلَكَ، أَهْلِ الْبَدْعِ فِي رَمِيمِهِمُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمْ:
بَرِيْئُونَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَابِ.

* فَقَدْ أَحْدَثَ: «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» الْمُبْتَدِعُ، أَسْمَاءً: شَنِيعَةَ قَبِيْحَةَ؛ فَسَمَّى بِهَا
أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالوَقِيقَةَ فِيهِمْ، وَالاَزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ
اَتِيَاعِهِ: «الْمُرْجَعَةِ».

* فَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: تَشَبَّهَ بِالْمُشْرِكِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ: فِي رَمِيمِهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهَذِهِ
الْمَعَابِ الَّتِي إِذَا لَمْ يُوْجَدْ لَهَا مَكَانٌ فِيهِمْ: رُدَّتْ عَلَيْهِ.

* بِحُكْمِ: قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ
بِالْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذِلِكَ).^(١)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا).^(٢)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: (أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).^(٣)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٤٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٦١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي دَرَّةَ رضي الله عنه.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَفَّارٌ). ^(١)
 قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٠ ص ٤٦٦): (قَوْلُهُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِمِهِ بِالْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّ
 عَلَيْهِ...»؛ أَيْ: رَجَعَ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ مَنْ قَالَ لِآخَرَ أَنْتَ «فَاسِقٌ»، أَوْ قَالَ لَهُ أَنْتَ
 «كَافِرٌ»؛ فَإِنْ كَانَ لَيْسَ: كَمَا قَالَ كَانَ هُوَ الْمُسْتَحْقُ لِلْوَصْفِ...). اهـ
 قُلْتُ: وَأَصْلُ الْبَوْءِ الْلُّزُومُ، أَيْ: لَزِمَتْهُ الْكَلِمَةُ، وَهَذَا خُرُوجٌ مِنَ الْاعْتِدَالِ،
 وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَلَقَدْ تَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ، فِي الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْمِي الْمُؤْمِنَ بِمَا لَيْسَ
 فِيهِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ خَاصَّمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ^(٢) لَمْ يَرْزُلْ فِي سُخْطِ اللَّهِ حَتَّى
 يَنْزَعَ^(٣) عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْعَةُ الْخَبَالِ^(٤)، حَتَّى يَخْرُجَ
 مِمَّا قَالَ). ^(٥)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ الصَّحَافِكِ.

(٢) أَيْ: يَعْلَمُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَوْ يُعْلِمُ نَفْسَهُ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ خَصْمَهُ عَلَى الْحَقِّ، أَوْ يَعْلَمُ الْبَاطِلَ أَيْ ضِدَّهُ
 الَّذِي هُوَ الْحَقُّ، وَيُصْرُّ عَلَيْهِ.

(٣) أَيْ: يَرْتُكُ وَيَتَّهِي، عَنْ مُخَاصِّمَتِهِ.

(٤) رَدْعَةُ الْخَبَالِ: هِي طِينٌ، وَوَحْلٌ كَثِيرٌ... عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ.

أَنْطَرُ: «عَوْنَ الْمَعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبَادِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٤).

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ١٤٧) : (فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَاصِمَ عَلَىٰ أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مُحَقّ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٨٦) : (وَقَدْ أَحْدَثَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْخِلَافِ أَسْمَاءً شَنِيعَةً قَبِيحةً فَسَمُّوا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةَ، يُرِيدُونَ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالظُّنْنَ عَلَيْهِمْ، وَالوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ السُّفَهَاءِ وَالْجُهَالِ، فَأَمَّا الْمُرْجِحَةُ: فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةَ شُكَّاكًا، وَكَذَبَتِ الْمُرْجِحَةُ، بَلْ هُمْ أَوْلَىٰ بِالشُّكُوكِ وَالتَّكْذِيبِ. وَأَمَّا الْقَدَرِيَّةُ: فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةَ وَالْإِبْتَابِ: مُجْبِرَةً، وَكَذَبَتِ الْقَدَرِيَّةُ، بَلْ هُمْ أَوْلَىٰ بِالْكَذِبِ وَالْخِلَافِ، أَنْفُوا قُدْرَةَ اللَّهِ عَنْ خَلْقِهِ، وَقَالُوا لَهُ مَا لَيْسَ بِأَهْلٍ لَهُ تَبَارِكَ وَتَعَالَىٰ.

وَأَمَّا الْجَهَمِيَّةُ: فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةَ: مُشَبَّهَةً، وَكَذَبَتِ الْجَهَمِيَّةُ أَعْدَاءُ اللَّهِ، بَلْ هُمْ أَوْلَىٰ بِالْتَّشْبِيهِ وَالتَّكْذِيبِ، افْتَرَوْا عَلَىٰ اللَّهِ الْكَذِبَ، وَقَالُوا عَلَىٰ اللَّهِ الزُّورَ، وَالْإِلْفَكَ، وَكَفَرُوا فِي قَوْلِهِمْ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنْنَةِ» (ج ٤ ص ٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْنَدِرِكِ» (ج ٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنَ الْكُبِيرِيِّ» (ج ٦ ص ٨٢)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٦ ص ١٢١) مِنْ طَرِيقِ رُهْبَرِ شَنَّا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْمَىٰ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيقَةِ» (ج ١ ص ٧٩٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «الترَّغِيبِ وَالترَّهِيبِ» (ج ٣ ص ١٥٢) : (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالظَّرَانِيُّ؛ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ).

وَأَمَّا الرَّافِضَةُ: فَإِنَّهُمْ يُسْمُونَ أَهْلَ السُّنَّةَ: نَاصِبَةً، وَكَذَبَتِ الرَّافِضَةُ، بَلْ هُمْ أَوْلَى بِهَذَا الاسمِ إِذْ نَاصِبُوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ: السَّبْ وَالشَّتمُ، وَقَالُوا فِيهِمْ عَيْرُ الْحَقِّ، وَنَسَبُوهُمْ إِلَى عَيْرِ الْعَدْلِ، كَذِبًا وَظُلْمًا، وَجُرْأَةً عَلَى اللَّهِ، وَاسْتِخْفَافًا لِحَقِّ الرَّسُولِ، وَاللَّهُ أَوْلَى بِالتَّغْيِيرِ وَالإِنْتِقامِ مِنْهُمْ.

وَأَمَّا الْخَوَارِجُ: فَإِنَّهُمْ يُسْمُونَ أَهْلَ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةِ: مُرْجَحَةً، وَكَذَبَتِ الْخَوَارِجُ، بَلْ هُمُ: الْمُرْجَحَةُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ عَلَى إِيمَانِ دُونِ النَّاسِ، وَمَنْ خَالَفَهُمْ كُفَّارٌ.

وَأَمَّا أَصْحَابُ الرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ: فَإِنَّهُمْ يُسْمُونَ أَصْحَابَ السُّنَّةِ: نَابِتَةً، وَكَذَبَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ، أَعْدَاءُ اللَّهِ، بَلْ هُمُ النَّابِتَةُ تَرْكُوا أَنْزَلَ الرَّسُولِ، وَحَدِيثَهُ وَقَالُوا بِالرَّأْيِ، وَقَاسُوا الدِّينَ بِالإِسْتِحْسَانِ، وَحَكَمُوا بِخِلَافِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهُمْ: أَصْحَابُ بِدْعَةِ جَهَلَةٍ ضُلَالٍ، طُلَابُ دُنْيَا بِالْكَذِبِ وَالْبُهْتَانِ. فَرَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ بِالْحَقِّ، وَاتَّبَعَ الْأَثَرَ، وَتَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ، وَاقْتَدَى بِالصَّالِحِينَ، وَجَانَبَ أَهْلَ الْبِدَعِ، وَتَرَكَ مُجَالَسَتَهُمْ وَمُحَادَثَتَهُمْ، احْتِسَابًا وَطَلَبًا لِلْقُرْبَةِ مِنَ اللَّهِ، وَإِعْزَازِ دِينِهِ، وَمَا تَوْفِيقَنَا إِلَّا بِاللَّهِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْأَدِلَّةِ عَلَى خُطُورَةِ الْبِدْعَةِ، أَنَّ أَهْلَهَا وَمُرْوِجِيهَا، وَمَنْ أُشْرِبُوا حُبَّهَا يَكْرَهُونَ الْحَقَّ وَأَهْلَهُ، وَلَا سِيمَاءُ مَنْ يَدْعُونَهُمْ إِلَى السُّنَّةِ، وَاتَّبَاعُ الْهُدَى، فَيَصِفُونَهُمْ بِأَوْصَافٍ لَا تَلِيقُ بِهِمْ، بَلِ الْعَكْسُ: هُوَ الصَّحِيحُ فَالْمُبَتَدِعُ أَحَقُّ بِتِلْكَ الْأَوْصَافِ، وَلَكِنَّهُمْ رَمِوْا أَهْلَ السُّنَّةِ بِتِلْكَ الْعَظَائِمِ، وَالْأَلْقَابِ الَّتِي هُمْ بِرِيئُونَ مِنْهَا بَرَاءَةَ الذَّئْبِ مِنْ دَمِ يُوسُفَ، وَالْمِثْلُ السَّائِرُ يَقُولُ: (رَمَتْنِي بِدَائِهَا وَأَنْسَلَتْ).

* فَهَذِهِ الْأَلْقَابُ مَا زَالَ أَهْلُ الْبِدَعِ، وَالصَّلَالِ يُلْقَبُونَ بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ حَتَّىٰ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَقَدْ تَزَعَّمُ هَذِهِ الْفِرْقَةُ الْمُرْجِيَّةُ الْحَدَادِيَّةُ الَّتِي امْتَلَأَتْ قُلُوبُ أَهْلِهَا حِقْدًا، وَغَيْظًا عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - رَجُلٌ تَوَلَّ كِبِيرَهَا فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَهُوَ «رَبِيعُ بْنُ هَادِي الْمُدْخَلِيُّ»، الَّذِي أَخْذَ عَلَىٰ عَاتِقِهِ حَمْلَ لِوَاءِ «الْمُرْجِيَّةِ الْعَصْرِيَّةِ» بِمَا سَطَرَهُ فِي مَقَالَاتِهِ الَّتِي كَفَانَا مُؤْنَتَهَا، وَتَتَبَعَّ سُومِهَا، وَكَشْفِهَا: عُلَمَاءُ الْحَرَمَيْنِ.

* فَإِنَّ رَبِيعًا الْمُدْخَلِيَّ: عَهْدٌ إِلَىٰ أَسْلُوبٍ خَطِيرٍ قَدْ يُرُوجُ عَلَىٰ ضِعَافِ الإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَىٰ مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهِمِ عِقِيدَةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَشَوَّهُهَا، وَعَلَقَ عَلَيْهَا، تَعْلِيقَاتٍ خَبِيشَةً بِدُعِيَّةٍ، فِي مَقَالَاتِهِ عَلَىٰ طَرِيقَةِ مَذْهَبِ «الْمُرْجِيَّةِ».

* وَحَشَاهَا بِسُومِهِ، وَعُصَارَةٌ فِكْرِهِ الْمَرِيضِ، وَأَظْهَرَ بِهَا حِقدَةَ الدَّفِينِ، فَوَصَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: بِتِلْكَ الْأَلْقَابِ الشَّنِيعَةِ الَّتِي هُوَ أَحَقُّ بِهَا فِي الْوَاقِعِ كَتَأْقِيَّهُمْ بِ«الْخَوارِجِ»، وَ«الْحَدَادِيَّةِ»، وَ«الرَّافِضِيَّةِ»، وَ«الْبَاطِنِيَّةِ»، بَلْ سَبَّهُمْ وَشَتَّمَهُمْ بِهَا، وَلَهُ أَتَّبَاعٌ يَنْشُرُونَ زُبَالَةَ عَقْلِهِ الْمَرِيضِ، وَيَتَبَوَّنَ أَفْكَارُهُ الدَّاعِيَّةِ إِلَىٰ إِحْيَاءِ بِدْعَةِ^(١) «الْمُرْجِيَّةِ»، وَإِمَاتَةِ السُّنَّةِ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ» الْبِدِعَيَّةِ وَغَيْرِهَا.

(١) فُلْتُ: وَالْبِدْعَةُ أَشَدُ خُطُورَةً مِنَ الْمُعَصِيَّةِ، فَتَتَّبَّهُ.

فَالشَّيْخُ الْإِسْلَامُ ابْنُ تَبَيَّبَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الإِسْتِقَامَةِ» (ج ١ ص ٤٦٦): (فَهَذِهِ الذُّنُوبُ مَعَ صِحَّةِ التَّوْحِيدِ، خَيْرٌ مِنْ فَسَادِ التَّوْحِيدِ مَعَ عَدَمِ هَذِهِ الذُّنُوبِ). اهـ

قُلْتُ: بَلْ يَرَى سُوءَ عَمَلِهِ هَذَا حَسَنًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَىٰ» (ج ١٠ ص ٩): (الْمُبَتَّدِعُ الَّذِي يَتَّخِذُ دِينًا لَمْ يَشْرَعْهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدْ زُينَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَأَهُ حَسَنًا، فَهُوَ لَا يَتُوبُ مَا دَامَ يَرَاهُ حَسَنًا). لِأَنَّ أَوَّلَ التَّوْبَةِ الْعِلْمُ بِأَنَّ فِعْلَهُ سَيِّئٌ: لِتُوَبَ مِنْهُ، أَوْ بِأَنَّهُ تَرَكَ حَسَنًا، مَأْمُورًا بِهِ أَمْرٌ إِيجَابٌ، أَوْ اسْتِحْبَابٌ لِتُوَبَ وَيَغْفِلُهُ، فَمَا دَامَ يَرَى فِعْلَهُ حَسَنًا، وَهُوَ سَيِّئٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَتُوبُ). اهـ

قُلْتُ: فَالْبِدَعُ خَطِيرٌ، وَعَلَيْهَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ، وَإِذَا كَثُرَتْ فَإِنَّهَا تُغْطِي الْقَلْبَ، وَتُغْلِفُهُ، وَيَخْتِمُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَعُدْ يَعْرِفُ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} [الْمُطَفَّفِينَ: ١٤].

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ٢٧): (وَاتِّبَاعُ الْأَهْوَاءِ فِي الدِّيَانَاتِ أَعْظَمُ مِنْ أَتِّبَاعِ الْأَهْوَاءِ فِي الشَّهَوَاتِ). اهـ

(١) وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: وَمَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَمِيمٍ أَهْلَ السُّنْنَةِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ، وَعِيرَاهَا بِسَبَبِ بِطَانَةِ السُّوءِ الَّذِينَ يُزَوِّرُونَهُ فِي بَيْتِهِ، أَوْ يَتَّصِلُونَ بِهِ لِلشَّوْبِشِ عَلَىٰ أَهْلِ السُّنْنَةِ فَأَخْبَهُمْ لِذَلِكَ، وَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْمُكْرِرِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَانْظُرْ: رَحْمَكَ اللَّهُ كَيْفَ بَلَغَ بِهِ حُبُّهُ لِهُؤُلَاءِ الْمُبَتَّدِعِ، وَبُعْضُهُ لِلسُّنْنَةِ مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِذَلِكَ، بَلْ يُحَرِّفُ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ دِفَاعًا عَنْهُمْ، وَيَعْتَدِرُ لِأَخْطَائِهِمْ، وَلَا غَرَابةَ فَقَدْ بَهَرَ جُوا عَلَيْهِ، بِمَا يُرِيُّونَهُ وَيُظْهِرُونَهُ مِنْ كُوْنِهِمْ يَقُولُونَ بِالدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ!، وَهُمْ أَبْعَدُ مَا يَكُونُونَ عَنِ الْمَهْجَ الصَّالِحِ الصَّحِيحِ، وَلَكَتَهُمْ بِمُكْرِرِهِمْ، وَدَهَايُهُمْ اسْتَطَاعُوا أَنْ يُدْخِلُوا عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، وَأَنْ يُقْبِنُوهُ بِهَا، وَأَمْثَالُهُ مِمَّنْ قَلَّدُوهُ مِمَّنْ لَيْسَ عِنْدُهُمْ فُرْقَانٌ يُمَيِّزُونَ بِهِ، بَيْنَ السُّنْنَةِ وَالْبِدَعَةِ، وَالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْخَطَا وَالصَّوَابِ، فَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْإِشْ وَالْعُدُوانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: فَتَسْجَارِيُّ الْأَهْوَاءُ وَالْبِدَعُ بِأَصْحَابِهَا، حَتَّى تَنْقَلِبَ مَفَاهِيمُهُمْ وَتَنْعَكِسَ أُمُورُهُمْ؛ فَيَرَوْنَ الْحَسَنَةَ سَيِّئَةً، وَالسَّيِّئَةَ حَسَنَةً، وَالسُّنَّةَ بُدْعَةً، وَالْبِدْعَةَ سُنَّةً، اللَّهُمَّ غَفِرًا.

* إِذَا فَرِيقُ الْمَدْخَلِيِّ: أَوْلَى بِهِذِهِ الْأَسْمَاءِ، وَالْأَلْقَابِ، فَهُوَ «الْمُرْجِعُ»، وَ«الْخَارِجِيُّ»^(١)، وَ«الْحَدَادِيُّ»^(٢)، وَاتِّبَاعُهُمْ: «الْمُرْجِحَةُ»، وَ«الْخَوارِجُ»، وَ«الْحَدَادِيَّةُ»، وَهَذَا مَنْهَجُ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي الَّذِي يَرْمِي أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِشَيْءٍ، وَهُوَ لَيْسَ فِيهِمْ فَيُرِدُونَ هَذَا الْإِسْمَ إِلَيْهِ، وَيُصَنْفُونَهُ فِيهِ جَزَاءً وَفَاقًا، اللَّهُمَّ غَفِرًا.

قال الإمام أبو عثمان الصابوني رحمة الله في «اعتقاد السلف» (ص ٢٩٩):
 (وَعَالَمَاتُ الْبِدَعَ عَلَى أَهْلِهَا ظَاهِرَةً بَادِيَّةً، وَأَظْهَرُ آيَاتِهِمْ وَعَالَمَاتِهِمْ: شِدَّةُ مُعَادَاتِهِمْ لِحَمْلَةِ أَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاحْتِقارُهُمْ لَهُمْ، وَتَسْمِيَتُهُمْ إِيَّاهُمْ: «حَشْوَيَّةً»، وَ«جَهَلَةً»، وَ«ظَاهِرِيَّةً»، وَ«مُشَبِّهَةً»). اعتقدًا مِنْهُمْ فِي أَخْبَارِ رَسُولِ الله ﷺ، أَنَّهَا بِمَعْزِلٍ عَنِ الْعِلْمِ، وَأَنَّ الْعِلْمَ مَا يُلْقِيَهُ الشَّيْطَانُ إِلَيْهِمْ، مِنْ تَتَّائِجِ عُقُولِهِمُ الْفَاسِدَةِ، وَوَسَاوِسِ صُدُورِهِمُ الْمُظْلَمَةِ، وَهُوَاجِسٌ قُلُوبِهِمُ الْخَالِيَّةِ مِنَ الْخَيْرِ، الْعَاطِلَةِ، وَحُجَّهِمْ، بَلْ

(١) وَإِذَا رَأَيْتَ «رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ» وَهُوَ يَطْعَنُ فِي الْحُكَّامِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ عَرَفْتَ ذَلِكَ.

(٢) وَإِذَا رَأَيْتَ «رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ» وَهُوَ يَنْلُو فِي الْأَلْفَاظِ لِخَصْمِهِ عَرَفْتَ ذَلِكَ.

شُبِهُمُ الدَّاهِضَةِ الْبَاطِلَةِ^(١): {أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ} [مُحَمَّدٌ: ٢٣]. اهـ

* فَيَرَمِي أَهْلَ السُّنَّةِ بـ«الرَّافِضةِ»، وـ«الْمَجُوسِيَّةِ»، وـ«الْبَاطِنِيَّةِ»، وـ«الْحَدَادِيَّةِ»، وـ«الْخَوَارِجِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.
قُلْتُ: هَذَا نَصِيبُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ هَذَا الْمَفْتُونِ.
* وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ الْمَسْئُومَةُ مِنْ هَذَا الشَّانِيءِ، غَايَةُ فِي الْغِلْ وَالْحِقْدِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْإِثْمِ وَالْخِذْلَانِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج ١ ص ٢٢): (وَمِنْ أَعْظَمِ خَبَثِ الْقُلُوبِ: أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ غُلْ لِخَيَارِ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَادَاتِ أُولَيَاءِ اللَّهِ بَعْدَ النَّبِيِّينَ، وَلِهَذَا لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ تَعَالَى، فِي الْفَيِءِ نَصِيبًا لِمَنْ بَعْدُهُمْ، إِلَّا الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا خَوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَالًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ} [الْحَسْرُ: ١٠]. اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتاوَىِ» (ج ٤ ص ١٧٠): (تَجِدُ أَحَدَهُمْ يَتَكَلَّمُ فِي «أُصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ»، بِكَلَامٍ مَنْ كَانَهُ لَمْ يَنْشَأْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ، وَلَا سَمِعَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، وَلَا عَرَفَ حَالَ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَمَا أُوتُوهُ

(١) وَأَهْلُ الْحَدِيثِ يُغْضُبُونَ أَهْلَ الْبَدْعِ، الَّذِينَ أَحْدَثُوا فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَلَا يُحِبُّونَهُمْ، وَلَا يَصْحَّبُونَهُمْ.

انْظُرُ: (عِقِيدَةَ السَّلَفِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ) لِلصَّابُونِيِّ (ص ٢٩٨).

مِنْ كَمَالِ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ، وَلَا عَرَفَ مِمَّا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيًّا،
مَا تَدْلُهُ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ الْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالْغَيِّ وَالرَّشَادِ.

* وَنَجِدُ وَقِيَعَةَ هُؤُلَاءِ فِي «أَئِمَّةِ السُّنَّةِ، وَهُدَاءِ الْأُمَّةِ» مِنْ جِنْسِ وَقِيَعَةِ:
الرَّافِضَةِ، وَمَنْ مَعَهُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَعْيَانِ الْمُهَاجِرِينَ
وَالْأَنْصَارِ.

* وَوَقِيَعَةُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَمَنْ تَبَعَهُمْ مِنْ مُنَافِقِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي رَسُولِ اللَّهِ

كَلِيلٌ.

* وَوَقِيَعَةُ الصَّابِيَّةِ وَالْمُسْرِكِينَ مِنَ الْفَلَاسِفَةِ، وَغَيْرِهِمْ فِي الْأَنْبِيَاءِ
وَالْمُرْسَلِينَ.

* وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مِنْ كَلَامِ الْكُفَّارِ، وَالْمُنَافِقِينَ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ،
وَأَهْلِ الْعِلْمِ وَالإِيمَانِ، مَا فِيهِ عِبْرَةٌ لِلْمُعْتَبِرِ، وَبَيْنَهُ لِلْمُسْتَبِرِ.

* وَنَجِدُ عَامَّةَ أَهْلِ الْكَلَامِ، وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ جَادَةِ السَّلْفِ - إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ
- يُعَظِّمُونَ أَئِمَّةَ الإِتْحَادِ، بَعْدَ تَصْرِيْحِهِمْ بِكُتُبِهِمْ بِعِبَارَاتِ الإِتْحَادِ، وَيَتَكَلَّفُونَ لَهَا
مَحَامِلَ غَيْرِ مَا قَصَدُوهُ، وَلَهُمْ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْإِجْلَالِ وَالتَّعَظِيمِ، وَالشَّهَادَةِ
بِالْإِمَامَةِ، وَالْوِلَايَةِ لَهُمْ، وَأَنَّهُمْ أَهْلُ الْحَقَائِقِ، مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي «الْقَصِيْدَةِ النُّونِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٨٥):

كَمْ ذَا مُشَبِّهٌ مُجَسِّمٌ نَوَا

بِتَةُ مَسَبَّةُ جَاهِلٍ فَتَانِ

أَسْمَاءُ سَمَّيْتُهُمْ بِهَا أَهْلَ الْحَدِيثِ

وَنَاصِرِيُّ الْقُرْآنِ وَالْإِيمَانِ

سَمَّيْتُهُمْ أَنْتُمْ وَشُيوخُكُمْ

بِهَا مِنْ غَيْرِ مَا سُلْطَانٍ

وَجَعَلْتُهُمْ هَا سُنَّةً لِتُنَفَّرُوا

عَنْهُمْ كَفِعْلِ السَّاحِرِ الشَّيْطَانِ

مَا ذَبَّهُمْ وَاللهُ إِلَّا أَنَّهُمْ

أَخْذُوا بِوْحِيِّ اللهِ وَالْفُرْقَانِ

وَأَبْوَا بِأَنْ يَتَحَيَّزُوا لِمَقَالَةٍ

غَيْرِ الْحَدِيثِ وَمُقْتَضَى الْقُرْآنِ

وَأَبْوَا يَدِينُوا بِالَّذِي دَنْتُمْ بِهِ

مِنْ هَذِهِ الْأَرَاءِ وَالْهَذَيَانِ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْقَصِيدَةِ النُّونِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٧٧):

فِي حَقٍّ مَنْ أَعْطَاكُمْ ذَا الْعَدْلَ

وَالْإِنْصَافَ وَالتَّخْصِيصَ بِالْعِرْفَانِ^(١)

مَنْ ذَا عَلَى دِينِ الْخَوَارِجِ بَعْدَ ذَ

أَنْتُمْ أَمْ الْحَشَوَيُّ مَا تَرِيَانِ^(٢)

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفَظَهُ اللَّهُ: (مَا زَالَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ – يَعْنِي ابْنَ الْقَيْمِ – يُبَيِّنُ أَفْوَالَ أَهْلِ الضَّالِّ فِي تَنَقُّصِهِ: أَهْلُ السُّنَّةِ، وَرَمِيمِهِمْ بِالْأَلْفَاظِ الشَّنِيعَةِ... يُلَقِّبُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ بِهَذِهِ الْأَلْقَابِ فَيَقُولُونَ: إِنَّهُمْ مُشَبِّهُونَ؛ لِأَنَّهُمْ يُشَبِّهُونَ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ، وَإِثْبَاتُهُمْ عِنْدُهُمْ تَشْبِيهٌ... وَالْحَقِيقَةُ: أَنَّ هَذَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِمْ، مُبْتَدِعَةً، وَنَوَابِتُ فَهُمْ يُلَقِّبُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ بِمَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِمْ).^(٤) اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفَظَهُ اللَّهُ: (افْتَرَيْتُمْ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ لِتُنَفِّرُوا النَّاسَ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ. هَذَا هُوَ الْغَرْضُ، وَهَذَا مُتَكَرِّرٌ مِنْ أَهْلِ

(١) قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفَظَهُ اللَّهُ: (يَتَهَكَّمُ بِهِمْ وَيَقُولُ: يَحْقُّ مَنْ أَعْطَاكُمْ هَذَا الْفَهْمَ الَّذِي رَعَمْتُمُوهُ لِأَنْفُسِكُمْ، وَأَنْتُمْ أَهْلُ الْحَقِّ، بَعْدَ مَا بَيَّنَاهُ لَكُمْ صِفَاتِ أَهْلِ الْحَقِّ، وَصِفَاتِ خُصُوصِهِمْ، مَنْ هُوَ الْأُولَى بِهَذَا الْلَّقَبِ الَّذِي تَقُولُونَهُ، وَهُوَ وَصْفُ الْخَوَارِجِ نَحْنُ أَنَّمَا أَنْتُمْ). اهـ

(٢) وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفَظَهُ اللَّهُ: (لَا يَهُمْ لَمَّا قَالُوا: إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يُشَبِّهُونَ «الْخَوَارِجَ»، فَلَمَّا بَيَّنَ أَوْصَافَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَوْصَافَ خُصُوصِهِمْ طَالَبُهُمْ أَنْ يُبَيِّنُوا مَنْ هُوَ الْأُولَى بِهَذَا الْوَصْفِ، وَمَنْ هُوَ الْأَقْرَبُ، وَالْأَشْبَهُ: بِالْخَوَارِجِ؟). اهـ

((الْتَّعْلِيقُ الْمُخْتَصِرُ عَلَى الْقَصِيدَةِ التُّونِيَّةِ)) (ج ٢ ص ٥٧٧).

(٣) قُلْتُ: أَيُّهَا الْمُرْجَحَةُ أَنْصَفُونَا أَيْنَا عَلَى الْحَقِّ؟، لَوْ أَنْصَفْتُمْ هَذَا الَّذِي تُسَمُّونَهُمْ «الْخَوَارِجَ»، هُمْ حَمَلُوا رَأْيَةَ الْقُرْآنِ، لَا يَهُمْ هُمُ الْمُتَّبِعُونَ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، عَلَى فَهِمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

(٤) ((الْتَّعْلِيقُ الْمُخْتَصِرُ عَلَى الْقَصِيدَةِ التُّونِيَّةِ)) (ج ٢ ص ٥٨٥).

الضَّلَالِ، فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَفِي وَقْتِنَا هَذَا يَصِفُونَهُمْ بِأَنَّهُمْ رَجُعِيَّةٌ، وَمُتَحَلِّفُونَ وَإِرْهَابِيُّونَ وَغُلَامَةٌ.

* ذَنْبُهُمْ عِنْدَ أَهْلِ الضَّلَالِ حَمَّلُوهُمْ أَخْذُوا بِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ بِعَيْبٍ، بَلْ هُوَ الْحَقُّ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ} [الْبُرُوجُ: ٨].

* أَخْذُوا بِالنُّصُوصِ، وَأَبْوَا أَنْ يَنْحَازُوا، لَآيٍّ: مَذَهَبٌ إِلَّا لِلْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، هَذَا ذَنْبُهُمْ عِنْدَ أَهْلِ الضَّلَالِ).^(١) اهـ

وَقَالَ الْعَالَمُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفَظَهُ اللَّهُ: (ظَهَرَتْ فِي الْأَوْنَةِ الْأَخِيرَةِ نَائِبَةً مِنَ الْمُتَعَالِمِينَ جَعَلَتْ بَعْضُ أُصُولِهِ الْعَقِيْدَةِ مَجَالًا لِلنَّقَاشِ، وَالْأَخْذِ وَالرَّدِّ، وَمِنْ ذَلِكَ قَضِيَّةُ الْإِيمَانِ، وَإِدْخَالُ الْإِرْجَاءِ فِيهِ، وَالْإِرْجَاءُ: عَقِيْدَةُ ضَالَّةٍ تُرِيدُ فَصْلَ الْعَمَلِ، وَإِخْرَاجَهُ عَنْ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ؛ بِحِيثُ يُصْبِحُ الْإِنْسَانُ مُؤْمِنًا بِدُونِ عَمَلٍ... وَآلَ الْأَمْرُ بِهَذِهِ النَّائِبَةِ إِلَى أَنَّ تُسْتَعْنَ عَلَى مَنْ لَا يُجَارِيهَا، وَيُوَافِقُهَا عَلَى عَقِيْدَةِ الْإِرْجَاءِ، وَيُسَمُّونَهُمْ بِالْخَوارِجِ وَالْتَّكْفِيرِيَّينَ، وَهَذَا قَدْ يَكُونُ لِجَهْلِهِمْ

(١) ((التَّعْلِيقُ الْمُخَصَّصُ عَلَى الْقَصِيْدَةِ التُّونِيَّةِ)) (ج ٢ ص ٥٨٦).

فُلْتُ: وَأَهْلُ الْبِدَاعِ أَوْلَى بِكُلِّ لَقَبٍ حَبِّ.

وَانْظُرِ: ((الْقَصِيْدَةِ التُّونِيَّةِ)) لابْنِ الْقَيْمِ (ج ٢ ص ٥٨٥).

بِعَقِيَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، الَّتِي هِيَ وَسْطٌ بَيْنَ مَذَهَبِ «الْخَوَارِجِ»... وَبَيْنَ مَذَهَبِ «الْمُرِجَّحَةِ»...).^(١)

قُلْتُ: وَهُنَاكَ مَفَاسِدُ مُتَرَبَّةٌ عَلَى الإِطْلَاقَاتِ التَّكْفِيرِيَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْحُكْمَ عَلَى الْمُسْلِمِ بِهَذِهِ الإِطْلَاقَاتِ، بِغَيْرِ حَقٍّ وَاقِعٌ – لَا مَحَالَةً – فِي مَعْبَةِ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ الَّذِي جَعَلَهُ الشَّرْعُ لِمَنْ نَسَبَ مِثْلَ هَذِهِ الإِطْلَاقَاتِ التَّكْفِيرِيَّةِ.

* فَلَقَدْ دَلَّتِ الرِّوَايَاتُ الْمُتَعَدِّدَةُ – كَمَا سَبَقَ – عَلَى حُرْمَةِ سَبِّ الْمُسْلِمِ، فَمَا الظَّنُّ بِالْحُكْمِ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْمُشِينةِ.

* وَعَلَى هَذَا: فَإِنَّ مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ: أَيَّهَا الْكَافِرُ، أَوِ الْخَارِجِيُّ، أَوِ الْزَّنِيدِيُّ، أَوِ الْبَاطِنِيُّ، أَوِ الْمَجْوِسِيُّ، أَوِ الرَّافِضِيُّ، وَغَيْرُ ذَلِكَ دُونَ أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ مَحَلًا صَحِيحًا، فَهُوَ مُعَرَّضٌ لِتَقْسِيرِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ.^(٢)

قُلْتُ: وَوَرَدَتِ الْأَحَادِيثُ، لِبِيَانِ مَدَى خُطُورَةِ إِطْلَاقِ هَذَا الْحُكْمِ دُونَ تَبْيَّنِ،
أَوْ تَحْقِيقِ.^(٣)

(١) ((مَجَلَّةُ الدَّعْوَةِ)) عَدْدُ (١٧٤٩) بِتَارِيخِ: «٤ رَبِيعُ الْآخِرِ ١٤٢١هـ».

(٢) انظر: ((شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ)) لِلنَّوْوَيِّ (ج ٢ ص ٥٠) و((حَاشِيَةُ ابْنِ عَابِدِينَ)) (ج ٢ ص ٦٩).

(٣) قُلْتُ: وَشُيُوعٌ مِثْلُ هَذِهِ الإِطْلَاقَاتِ يَفْتَحُ الْبَابَ وَاسِعًا؛ لِإِخْدَاثِ فَوْضَى فِي الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ، الَّذِي لَا بُدَّ مِنْ انْضِبَاطِ الْأَحْكَامِ فِيهِ بِالشَّرْعِ الْحَنِيفِ الَّذِي وَضَعَ حُدُودًا، وَضَوَابِطًا دَقِيقَةً وَعَدِيدَةً، لِضَبْطِ هَذِهِ الْمَسَأَةِ.

* وَأَوْلَى النَّاسِ مَعْرِفَةً، وَإِنْتَانَا لِهَذِهِ الضَّوَابِطِ وَالْحُدُودِ؛ هُمُ: الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَئِمَّةِ وَلَيْسَ غَيْرُهُمْ فَيَجِبُ الرُّجُوعُ إِلَيْهِمْ فِي مِثْلِ هَذِهِ الإِطْلَاقَاتِ الْمُشِينةِ.

* وَلَهُذَا فَإِنَّ هَذِهِ التَّوَابَعَ مِنَ الْإِطْلَاقَاتِ، إِذَا ثَبَتْ عَلَى حُكْمٍ غَيْرِ صَحِيحٍ؛ فَمَا أَعْظَمُ الْأَضْرَارِ وَالْمَفَاسِدِ، الَّتِي سَتَقَعُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْمَظْلُومِ، وَعَلَى الْمُجَتَمِعِ الْمُسْلِمِ، إِذْ إِنَّ هَذِهِ الْإِطْلَاقَاتِ الْجَائِرَةَ، إِنَّمَا هِيَ تَمْزِيقٌ لِأَوَّاصِرِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَغَرْسٌ لِبُذُورِ الشَّقَاقِ، وَالْخِلَافِ فِي الْمُجَتَمِعِ الْمُسْلِمِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَخِتَاماً فِي هَذَا الْبَابِ نَقُولُ: لِرَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ إِنَّا بَرِيئُونَ مِنْ مَذَهَبِ «الْخَوَارِجِ»، وَمَذَهَبِ «الْحَدَادِيَّةِ»، وَمَذَهَبِ «الرَّافِضَةِ»، وَمَذَهَبِ «الْبَاطِنِيَّةِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَذَاهِبِ الْبَاطِلَةِ الَّتِي اتَّهَمَتْ فِيهَا أَهْلُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ.

قُلْتُ: فَعَقِيدَتُنَا عَقِيَّدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، الَّتِي لَا تَنَازُلُ عَنْهَا، وَلَا نَقْبِلُ الْأَفْكَارَ الْبِدُّعِيَّةَ؛ كَالْإِرْجَاءِ وَغَيْرِهِ.

هَذَا آخِرُ مَا وَفَقَنَّيَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ الْمُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحْكُمَ عَنِّي فِيهِ وِزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا... وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصَّفْحَةُ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ

- | | | |
|----|---|-----|
| ٥ | إِضَاءَةُ سَلَفِيَّةٍ فِي هَجْرٍ مِنْ يَسُبُّ السَّلَفَ، أَوْ يَسُبُّ أَتَابَ السَّلَفِ فِي
كُلِّ زَمَانٍ..... | (١) |
| ٧ | إِلْمَاعَةُ عَلَى أَنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيٌّ؛ أَوْرَدَهُ لِسَانُهُ الْمَوَارِدُ الْمُهْلِكَةُ بِسَبَبِ
السَّبَّ وَالشَّتْمِ وَالطَّعْنِ؛ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ، وَالْكَلَامِ فِي دِينِ اللَّهِ
بِغَيْرِ عِلْمٍ..... | (٢) |
| ٩ | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى كَشْفِ حُبْثِ جَمَاعَةِ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيٌّ» فِي كَلَامِهِمْ
عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَغَيْرِهِمْ، ذَلِكَ بِسَبَبِ أَنَّهُمْ: - قَلَ فِيهِمُ الْعِلْمُ
وَأَهْلُهُ... وَقَلَ اعْتِيَارُ النَّاسِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ... فَلَمْ يُنْزِلُوهُمْ،
مَنَازِلَهُمْ وَلَمْ يَرْفَعُوا لَهُمْ رَأْسًا، وَأَسَاءُوا بِهِمُ الظَّنَّ، وَاسْتَطَالُوا
عَلَيْهِمْ... فَكَانَتْ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ خُسْرًا، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا ﴿فَرَقُوا
دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الرُّومُ: ٣٢] ..
وَمَا أَدْرِي إِنْ كَانَتْ قُلُوبُ هَؤُلَاءِ لَا تَنْفَعُهُمُ الْمَوْعِظَةُ، وَلَا تُفِيدُهُمُ
الذِّكْرُى... أَلَمْ تَرْجُرُهُمُ النُّصُوصُ الْمُرْهِبَةُ وَالْمُرْعِبَةُ، عَنْ فِعَالِهِمْ -
هَذَا - الشَّنِيعُ... اللَّهُمَّ يَا مُقْلِبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قُلُوبِنَا عَلَى دِينِكَ..... | (٣) |
| ٢١ | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى مُشَابِهَةِ أَفْنَاطِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، بِالْفَاظِ مَحْمُودِ
الْحَدَادِ؛ تَمَاماً: (تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ) [الْبَقَرَةُ: ١١٨] .. | (٤) |
| ٣٤ | ذِكْرُ الدَّلِيلِ
عَلَى تَفْنِيدِ دَعَائِي رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ فِي رَمْيِهِ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، | (٥) |

..... بـ«الْخَوَارِجِ» وـ«الْحَدَادِيَّةِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ

